


المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
القاهرة



معالم على طريق السنة
للدكتور أحمد عمر هاشم



يصدرها: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة
العدد ١٨٦

اهداءات ٢٠٠١

المرحوم الشيخ/ احمد علي فايد
موجه اللغة العربية بوزارة التعليم

كتب إسلامية

يصدرها

المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
القاهرة

معالم على طريق السنة

مسيرة

للكنور أحمد عشرهاشم

العدد ١٨٦
 السنة السادسة عشرة
 ١٥ من رمضان سنة ١٣٩٦ هـ
 ٩ من سبتمبر سنة ١٩٧٦ م

يشرف على إصدارها
محمد توفيق عويضة



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قال الله تعالى :

« وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا »

(صدق الله العظيم)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي

عضوا عابها بالذواجد » .

(رواه ابو داود والترمذى)

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على صاحب السنة
المطهرة ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد

فان للسنة النبوية الشريفة منزلة « هامة » في الاسلام ، لأنها
تمثل المصدر الثاني للتشريع الاسلامى بعد القرآن الكريم ، كما
تتناول توضيح ما جاء في كتاب الله تعالى . . وقبل ان نبرز هذه
المكانة العالية للسنة ، وتوضيح اهم الجوانب العلمية التى تتصل
بها ، فماننا نرى أنه من الضرورى أن نضع بين يدى القارئ بعض
الحقائق الهامة التى توصلنا اليها من طريق دراستنا للحديث
النبوى دراية « ورواية » وشرحا وتحليلا ، حتى يقف الباحث عن
الحقيقة على طلبته ، ويثق بما جاء فى السنة الصحيحة ثقة
مطلقة ، وهذه الحقائق نوجزها فيما يأتى :

أولا : ان التدوين الرسمى للسنة النبوية وان كان فى القرن
الثانى الهجرى الا ان السنة كتبت فى القرن الأول ، ودونت تدوينا
خاصا غير رسمى ، ونحن حين نتتبع طبيعة الحياة العربية يومئذ
وقبلئذ ، نجد أن العرب كانوا يعتمدون على الذاكرة اعتمادا كبيرا ،
ولطالما قام الحفظ فيهم مقام التدوين ، من أجل هذا لا نرى بأسا
فى أن نقول : ان عصر تدوين الحديث بدأ فى عهد الوحى عن طريق
الكلمة المسطورة والمحفوظة . . وواضح أن نهى الرسول صلى
الله عليه وسلم كان عن الكتابة لا عن الرواية ، وأنه أذن للبعض

بالكتابة لما أنس فيهم من عدم اللبس ، ثم كان اذنه بعد ذلك
بالكتابة عند ما تم نزول معظم الوحي وحفظه الكثيرون (١) .

ثانيا : ان لدينا يقينا مطلقا بأن الله تعالى وعد بحفظ القرآن
الكريم وحفظه فعلا قال تعالى : « **أنا نوحى نزلنا الذكر وأنا له
لحافظون** » وهذا اليقين يقىء علينا يقينا قريبا منه بأن الله سبحانه
قد حفظ كذلك من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كل حقيقى
وصادق ليكون بياننا لكتابيه الذى يكفل بحفظه قال تعالى : « **ان علينا
حجبه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه** » من أجل
هذا نرى ان السنة قد قويض لها من أسباب الوبق ما لم يحدث له
نظير أبدا فى تاريخ البشر مثل « علوم الحديث ، والجرح والسعدبل ،
وجهاد الأئمة : كالبخارى ومسلم وأخوانهما » وما بذلوه فى سبيل
استخلاص الأحاديث الصحيحة حتى وصلت الينا بأدق الطرق
العلمية . . والله أسأل أن يوفقنا لخدمة القرآن والسنة وأن يجعل
هذا العمل خالصا لوجهه وأن يجزيانا عنه مغفرة لى ولوالدى وسائر
المسلمين .

المؤلف

(١) انظر كتابها : السنة النبوية فى القرن الثالث الهجرى .

الحاجة إلى السنة

تتضح الحاجة إلى السنة في بيانها للقرآن الكريم ، ونفصليها لاحكام الدين ، والاجابته على كل ما تحتاجه الانسانية في كل زمان ومكان ، فيما يبطل بالعقيدة ، والشريعة ، والاخلاق كما سيأتي بيان ذلك قريبا . . وقد أمر الله تعالى بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم كما أمر بطاعته في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم(١) » . كما أرسى القرآن قاعدة أساسية في قبول ما جاء في السنة ، وأن في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعة لله تعالى : « من يطع الرسول فقد اطاع الله(٢) » .

إذا تبين لنا هذا فليس من الصواب في شيء أن ينادى أحد ما بالانتصار على القرآن وحده ولقد ثبتا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ستعرض له سننه الشريفة من تحديات بعض المغرضين ، وأصحاب الشبه الواهية التي لا أساس لها وأنهم سيقومون بدعوة خبيثة يحاولون فيها أن ينادوا بالانتصار على القرآن وحده ، بغيا وعدوانا ، وحسدا وبهتاننا ، وفي هذه الدعوة وأمثالها اهمال لنصف الدين ، وفي ترك السنة الشريفة استعجاب لمعظم القرآن وعدم فهم للمراد منه عند الله تعالى : عن المقدم بن معد يكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إلا أننى أوتيت الكتاب

(١) النساء (٥٩) .

(٢) النساء (٨٠) .

ومثله معه ، ألا يوشك رجل سمدان منكىء على أريكة يقول :
عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه . وما وجدتم فيه
من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلئ ، ولا كل ذئ ساب
من السباع ، ولا لقطه معاهد الا أن يسئفنى عنها صاحبها ومن
نزل بقوم فعليهم أن يقرؤه فان لم يقرؤه فعليه أن يعقبهم منزل
قراءه (١) .

ولقد حاول اعداء السنة — قديها وحديثا — أن يسبدلوا على
دعواهم الزائفة بخبر موضوع لا أساس له وهو : « اذا جاءكم
عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله . فما وافق فخذوه ، وما خالف
فامركوه » وقد وضع اسمه السنة وجه الحق في هذا . وكشعوا عن
كذب هذا الخبر ووضعوه ، وأنه قد وضعه الزنادقة لبصلوا الى
ما يريدون من تقويض المصدر النبائى للتشريع الاسلامى وهو
الحديث النبوى الشريف ، بقول ائمة الحديث المنضلعون في فهمه :
عرضنا هذا الحديث على كتاب الله فخالفه لانا وجدنا في كتاب
الله : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » ووجدنا
فيه « قل ان كنتم تحبون الله فانبعونى يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم » ووجدنا فيه : « من طع الرسول فقد اطاع الله » .
وهكذا يثبت القرآن الكريم أن نأخذ بما جاءت به السنة ، ونحن
نتحدى دعاة الباطل أن يأتوا بآية واحدة تدعو أو تقول بعدم اتباع
الرسول صلى الله عليه وسلم الا فيما صرح به القرآن الكريم ؟
وانه لا سبيل الى بيان القرآن فصلا وتوضيحا الا عن طريق
السنة لبيان أسباب النزول ، ومعرفة نوضح المبهم ، وتفصيل
المجمل ، وتقبيد المطلق ، وغير ذلك . . ولشدة الحاجة الى السنة ،
عنى ائمة الحديث بالسند والمن ، وقدموا دراسات مسفيضة في
الرواة وتاريخ ميلادهم ووفاتهم ومكانهم ، لمعرفة اماكن السماء
أو عدم امكانه ، ونقدوا السند والمن بتمحيص شديد وتوثيق بالغة
لا مثيل له ، فقد نظروا الى السنة النظرة اللائقة ، ففيها بيان
لاصول الشريعة وفروعها وتوضيح للقرآن على يد من نزل عليه
القرآن كما قال تعالى : « **وأزلنا اليك الذكر ائتين للناس ما نزل
اليهم ولعلمهم بنفكرون** » .

١ (١) رواه أبو داود في سننه .

مَفْهُومُ السُّنَّةِ

تعرف السنة عند أهل الحديث : بأنها أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته وصفاته وسيره ومغازبه وبعض أخباره وبهذا يتبين لنا أن للسنة النبوية الشريفة أنواعا كثيرة :

فمنها ما كان قولاً وهو أكثر أنواعها ، ومثاله : قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطاب فان نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها وان أبطأ عنها ، فانتقوا الله وأجملوا في الطاب خذوا ما حل ودعوا ما حرم » .

ومنها السنة الفعلية ، وهي أفعاله صلى الله عليه وسلم التي رواها الصحابة عنه ، مثل أدائه الصلوات الخمس بأركانها وسننها وهيئتها وأدائه مناسك الحج والصوم والزكاة وغير ذلك من أعماله الشريفة صلى الله عليه وسلم ، ومن أمثلة السنة الفعلية ما أخبر به الصحابة وأمهات المؤمنين عن أعمال الرسول صلى الله عليه وسلم وأحواله ، مثال ذلك : ما روى عن عطاء بن يسار أن رجلاً قبل أمرانه وهو صائم فوجد من ذلك وجداً شديداً فأرسل امرأته تسأل عن ذلك فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين فأخبرتها فقالت أم سلمة : « ان رسول الله يقبل وهو صائم فرجعت المرأة الى زوجها فأخبرته ، فزاده ذلك شراً ، ومثال : لسنا مثل رسول الله يحل الله لرسوله ما شاء فرجعت المرأة الى أم سلمة فوجدت رسول الله عندها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« ما بال هذه المرأة ؟ فأخبرته أم سلمة . فقال : « إلا أخبرتني أنت
 أفضل ذلك » ؟ فقالت أم سلمة قد أخبرتها فذهبت الى زوجها
 فأخبرته فإرادته ذلك شرًا وقال : لسنا مثل رسول الله ، يحل الله
 لرسوله ما شاء فعضب رسول الله تم قال : « والله انى لأتقاكم
 لله ولعالمكم بحدوده » (١) .

٣ — **القسم الثالث** : « السنة التقريبية » وهى ما أقره الرسول
 صلى الله عليه وسلم مما رآه من بعض الصحابة ، فعلا كان
 أو قولاً . بان يقع ذلك فى حضرته فلا ينكره ، بان بسكت عنه ،
 أو بوافق عليه مطهراً استحسانه وتأييده ، فبعد ذلك اقراراً ،
 من ذلك ما رواه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه انه خرج رجلاً
 فى سفر وليس معه ماء فحضرت الصلاة فبينما سمعها طيباً ،
 فصلبها ثم وجدا الماء فى الوقت فاعاد أحدهما الصلاة والوضوء
 ولم يعد الآخر ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك
 له فقال للذى لم يعد : « أصبت السنة » وقال للآخر : لك الأجر
 مرتين » (٢) .

العلاقة بين السنة ، والحديث ، والخبر ، والحديث القديسي

سبق بيان ان المراد بالسنة هنا ما أرادته المسندون ، وهى
 مرادفة للحديث عند جمهورهم وهذا هو الذى سنسبر عليه فى جديع
 بحوثنا من رسالتنا هذه .

(١) الموطأ ج ١ ص ١٢٤ ط المجلس الاعلى للسنن الاسلامية ، وقال الرغانى فى
 شرح الموطأ ج ٢ ص ٩٢ : « وصله عند الرزاق باسناد صحيح من عطاء عن رجل
 من الانصار » ، ورواه الشيطان : فتح البارى ج ٤ ص ١٢١ ، ومسلم فى
 صحيحه ج ٤ ص ٣٠٥ من حديث مبر بن ابي سلمة ، وأخرجه الايام أحد فى
 المسند بنحوه ج ٥ ص ٤٣٤ ، وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٦٦ قال الهيثمى
 « رجاله رجال الصحيح » ، وأخرجه الدارمى ج ١ ص ٣٤٥ بنحوه بدهق
 السند عد الله بمانى .

(٢) رواه أبو داود عن أبى سعيد الخدرى ج ١ ص ٩٣ بحقيق الاستاذ / محمد
 محى الدين ٢ وسبل السلام ج ١ ص ٩٧ ورواه النسائى .

وأما الخبر : فهو عند علماء هذا الفن مرادف للحديث « فيبطلان على المرفوع وعلى الموقوف ، وعلى المقطوع وقبل : الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث وبالتواريخ ونحوها أخباري (١) ، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر ولا عكس (وقد يسمى المحدثون المرفوع والموقوف من الأخبار اثرا الا ان فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر) (٢) .

وأما الحديث القدسي فهو كل قول أضافه الرسول صلى الله عليه وسلم الى الله عز وجل ، ويسمى حديثنا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يحكيه ويرويّه عن ربه كما روى الأحاديث ونسبته الى القدس بمعنى الطهارة والتنزيه ، ونسب الى الله ، لأنه صدر عنه تعالى :

وللعلماء في الأحاديث القدسية رأيان :

الرأي الأول : أنها من كلام الله تعالى وليس للنبي صلى الله عليه وسلم الا حكايتها عن ربه سبحانه ، وذلك لأنها أضيفت الى الله فقيل عنها قدسية والهيبة وأنها اشتملت على خصائص النسكلم الخاصة به تعالى ، كقوله : (يا عبادي . .) ، وأنها تروى عن الله تعالى متجاوزا بها النبي صلى الله عليه وسلم فنارة يقسول الراوى : (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه) وتارة يقول : (قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم) والمعنى فيهما واحد .

والرأي الثاني : (أنها من قوله صلى الله عليه وسلم ولفظه كالأحاديث النبوية ومن قال ذلك أبو البقاء وعبارته : (أن القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحى جلي ، وأما الحديث القدسي فهو ما كان لفظه من عند الرسول ومعناه من عند الله بالألهام أو

(١) تدريـب الراوى ص ٦ .

(٢) الرجـع المسابـق .

بالمنام) وأختار الطبيب (١) هذا الرأى أيضا ، وحكمة اضافة الأحاديث القدسية الى الله على هذا الرأى زيادة الاهتمام بها ، والتوجيه الى ما احتوته من آداب ومعان ومواعظ ومن بيان لعظمة الله تعالى واطهار رحمته .

وأرجح الرأى الثانى ، وهو انها من قوله صلى الله عليه وسلم ولفظه اذ لم ينزل باللفظ من قبل الله تعالى الا القرآن الكريم لتمييزه عن بقية أنواع الوحي بانه معجز من اوجه كثيرة : منها اعجازه اللفظى والبيانى ، غلا تصح روايته بالمعنى ، لانه معجزه خالده على مر الزمان محفوظ من التبديل والتغيير قال تعالى : ﴿ **قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا** ﴾ (٢) .

وأما رواية الأحاديث القدسية عن الله تعالى واطرافها اليه وانتمالها على ضمائر التكلم الخاصة به سبحانه فهذا على معنى أن الله تعالى أمر جبريل عليه السلام أن يقول للرسول صلى الله عليه وسلم : **افعل كذا ، وأمر بكذا . . .** فيبلغ الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك ، بألفاظ من عنده (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ، علمه شديد القوى) (٣) .

الفرق بين الأحاديث القدسية والقرآن :

١ — ان الأحاديث القدسية ما كان لفظها من عند النبى صلى الله عليه وسلم على رأى البعض ومعناها من عند الله بالالهام أو بالمنام بوحى جلى أو لا ، وأما القرآن فهو ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحى جلى بمعنى : أن ينزل به جبريل عليه السلام بلفظه من عند الله سبحانه فى اليقظة وليس فى المنام ولا بالالهام .

٢ — الأحاديث القدسية تصح روايتها بالمعنى اما القرآن فتحرم قراءته بالمعنى .

(١) قواعد الحديث ص ٦٦ .

(٢) سورة الاسراء ٨٨ .

(٣) سورة النجم (٣ - ٥) .

٣ - الأحاديث القدسية لا يتمد بقراءتها أما القرآن فيتعبد بقراءته ، وبتعيين في الصلاة ولا كذلك الأحاديث القدسية .

٤ - ان القرآن الكريم معجزة خالدة متواتر اللفظ في كلماته وحروفه وأساليبه أما الأحاديث القدسية فليس لها هذا المتواتر ، وليست بمعجزة .

٥ - ان القرآن يحرم على المحدث مسه ، وعلى الجنب تلاوته ومسسه بخلاف الأحاديث القدسية .

الفرق بين الحديث القدسي والنبوي :

هو أن الحديث القدسي مقطوع بنزول معناه من عند الله تعالى لما ورد فيه من النص الشرعي على نسبته الى الله بقول الرسول صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى كذا . . » فلذا يسمى قدسيا ، أما الحديث النبوي فلم يرد فيه مثل هذا النص لأن منه ما هو « توفقي » مسنبط بالاجتهاد والرأي من كلام الله والتأمل في حقائق الكون وهذا ليس كلام الله ، ومنه ما هو « توثيقي » جاء به الوحي الى الرسول صلى الله عليه وسلم فبينه للناس بكلامه وهذا القسم وان كان مرجعه الى الله تعالى اللهم والمعلم الا أنه لما كان من قول الرسول صلى الله عليه وسلم ووضعه كان حربا أن ينسب اليه وبطلق على القسمين حديثا نبويا وقوفيا بالتسمية عند الحد المقطوع به (١) .

(١) النبأ العظيم للدكتور / محمد عبد الله دراز طبع مطبعة السعادة ص ١٠ ، ١١

مَنزِلَةُ السُّنَّةِ فِي الدِّينِ

السنة هي الأصل الثاني من أصول الإسلام أجمع ففهاء المسلمين فديها وحدينا من لدن الصحابة رضوان الله عليهم الي يومنا هذا الا من شذ من بعض الطوائف على الاحتجاج بها واعتبارها المصدر الثاني للدين بعد القرآن الكريم فيجب اتباعها ونحرم مخالفتها ، وقد مضت الأدلة القطعية على ذلك فأوجب الله سبحانه على الناس طاعته رسوله صلى الله عليه وسلم وبين أنه عليه الصلاة والسلام هو المبين لما أنزل من القرآن ، وذلك بعد أن عصمه من الخطأ والهوى في كل أمر من الأمور ((وما ينطق عن الهوى أن هو الأوحى يوحى علمه شديد القوى(1))) كما عصمه من الناس حين أمره بتبليغ ما أنزل اليه قال تعالى : ((يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس أن الله لا يهدي القوم الكافرين))(2) .

فهو اذا قد مهد لرسوله طريق الدعوة وذلك له مهمة تبليغها فبين سبحانه ونعالى للناس ما يأبئ :

أولا : وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم .

(1) سورة النجم ٣ - ٥ .
(2) المائدة (٦٧) .

تأبينا : ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذى يبين للناس كتاب ربهم سبحانه وتعالى .

وهذان الامران متلازمان فى اديان حبيبه السنة لآل الله تعالى
أوجب طاعة رسوله عليه الصلاة والسلام لأنه : يبين للناس ما أنزل
إليهم ، فال الشهادتى : اعادة عمل المكلف على وئيد البيان أطاع
الله عندما أراد بكلامه وأطاع رسوله فى مقصدى بيانه . ولو عصى
على مخالفة البيان عصى الله تعالى فى عمله عصى جماعة الامان
اد صار عمله على خلافى ما أراد بكلامه وعصى رسوله فى مقصدى
بيانه (١) .

وسأناول الحديث عن هذين الامرين وهما وجوب طاعة الرسول
صلى الله عليه وسلم وبين ان الرسول عليه الصلاة والسلام هو
الذى يبين الناس ما نزل اليهم :

أولا : وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم :

فرض الله سبحانه وتعالى طاعه رسوله صلى الله عليه وسلم ،
وورد الامر بها فى القرآن الكريم على وجوده بحلف باخلاف أحوال
المخاطبين ونساربتهم ونباشتهم . فمذهب اليهودى الذى يحضج الى
كرة الأدلة . والمسائق الذى يحضج الى اسلوب التهديد ، والمؤمن
الذى يقبل الامر ويعرف هداية الله من اقرب طريق . وقد سلكت
آيات القرآن الكريم فى بيان ذلك مسلكا مناسبيا ونهجت منهجا
حكيميا :

١ — فقد دلت مرة على وجوب طاعة الرسول ، بالامر بالابمان
بالرسول « وهذا يستلزم وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه
وسلم ، من ذلك قوله تعالى : « يا اهل الكتاب لا تغافروا فى
بعضكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول
الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله » (٢)

(١) المواصفات (٤ : ١٩) .

(٢) سورة النساء آية ١٧١ .

وقال تعالى « **فَأْمَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّكُمْ أَنْتُمْ عَلَىٰ عَظِيمٍ** » (١) فالأمر بالإيمان بالرسول مع الإيمان بالله لا يكون إلا إذا كان مع الإيمان نصديقي لما يبلغه الرسول عن الله وأذعان وطاعة لهديهم وعلى هذا فرسولنا صلوات الله وسلامه عليه يجب الإيمان به الأمر بالإيمان بالرسول وطاعته واجبة كطاعتهم التي استنزلها الأمر بالإيمان بهم .

٢ - ودات الآيات أيضا على وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، بسبب باقتران الأمر بالإيمان به مع الأمر بالإيمان بالله سبحانه « قال الله تعالى : (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**) وعمل الله تعالى : (**فَأْمَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ، وَاللَّهُ بِمَا نَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**) (٢) وقد أظهر الله تعالى في هذه الآيات وغيرها محاباة نبيه صلى الله عليه وسلم ، فنص على الإيمان به ، ولم يكتف بالأمر العام المسابق رغم دخوله فيه ، وذلك لأن رسالته خاتمة وبعبارة عامة فافتضت الحكمة أن يخص بمزيد عناية ، ويفهم من ذلك الأمر بطاعته قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : (وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله عليها لدينه لما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال تبارك وتعالى : (**فَأْمَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ**) إنما الله واحد سبحانه أن يكون له ولد) (٤) وقال : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه) (٥) .

فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له الإيمان بالله ثم برسوله (٦) أ. ه .

٣ - كذلك دات الآيات على وجوب طاعة الرسول صلى الله

(١) سورة آل عمران آية ١٧٦

(٢) سورة النساء آية ١٣٦ .

(٣) سورة الماعن آية ٨ .

(٤) سورة النساء آية ١٧١ .

(٥) سورة النور آية ٦٢ .

(٦) الرسالة للإمام الشافعي ص ٧٣

عليه وسلم بايجاب الله تعالى طاعة الرسل قال تعالى : (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) (١) فطاعة الرسل اذا هي الهدف من ارسالهم ، ورسولنا صلى الله عليه وسلم كواحد من الرسل داخل في مضمون الحكم العام فينطبق عليه الحكم بوجود طاعته لاسيما والرسل قبله كانت شرائعهم خاصة بطائفة معينة أما رسولنا عليه الصلاه والسلام فشريعته عامة وخاتمة ، لذا كانت طاعته أكد والزم .

{ — اقتتران الأمر بطاعة الرسول بالأمر بطاعة الله قال تعالى : (قل أطيعوا الله واطيعوا الرسول فان نزلوا فان الله لا يحب الكافرين) (١) وقال تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتن في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) (٢) والناظر الى الآيات الواردة في وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم يرى ان منها ما جاء الأمر بطاعة الله مقرونا بالأمر بطاعة الرسول بالعطف بالواو كالأية الأولى حيث يفيد ذلك مطلق الاشارة والجمع بينهما ، أو بطريق العطف بها مع إعادة العامل حيث يفيد ذلك تأكيد عموم الطاعة في كل ما يصدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومنها ما جاء بتكرار العامل في شيين مع لعطف على الأخير بدون تكرار العامل كتولاه تعالى : « أطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » بدون تكرار العامل في عطف أولى الأمر .

وهذا يدل على أن أولى الأمر ليس لهم طاعة مستقلة ، وليس لهم تشريع خاص يصدر عنهم (وإنما يطاعون فيما شأنه أن ينلوه ويباشروه في اطار من الدين الذي شرعه الله قرآنا كان أو سنة) (٤) فطاعة الرسول اذا واجبة في كل ما أتى به سواء كان في الكتاب الكريم أو ليس فيه .

-
- (١) سورة النساء آية ٦٤ .
 - (٢) سورة آل عمران آية ٣٢ .
 - (٣) سورة النساء آية ٥٩ .
 - (٤) السنة النبوية ومكانتها في التشريع من (٥٨) .

٥ - أمر الله بطاعة الرسول على الانفراد قال الله تعالى :
فَلَا رِبْكَ لَا يَأْمُرُكَ إِلَّا دِينُهُمْ حَتَّىٰ يَحْكُمَوكَ وَبِمَا تَشَاءُ مِنْهُم نَبِئْهُمْ نَبَأَ لِيُجَدُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْأَلُوكَ تَسْلِيمًا (١) . وقال تعالى
 (واقتديوا بالصلاة وآتوا الزكاة واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون) (٢)
 وقال تعالى : (وما أمركم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٣)
 فسرى هذه الآيات نص صريح على وجوب طاعة الرسول والتسليم
 لخدمته واتباعه . وهذه الطاعة في حال حياته وبعد وفاته ، متى
 حل حياته كان له حابة يلتزمون أحكام الشرع من القرآن الذي
 أحياه عن رسالته صلى الله عليه وسلم ، حيث كان يبين لهم
 ما أنزل إليهم ، وحيث كان كذلك يبين لهم كثيرا من الأحكام حين
 تقع بهم الحوادث التي لم ينص عليها في القرآن ، فهو إذا كان يطبق
 لهم لأحكام من حلال أو حرام مما كان محدده القرآن أو الوحي
 الذي يوحيه الله له (يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل
 لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والأغلال
 التي كانت عليهم) (٤) وقد حث الله على الاستجابة لما يدعو له الرسول
 صلى الله عليه وسلم فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا استجبوا
 لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) (٥) ولم يبح الله للمؤمن ولا مؤمنة
 مخالفة حكم الرسول أو أمره قال تعالى : (وما كان المؤمن ولا مؤمنة
 إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن
 جهس الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا مبينا) (٦) وقد كان المسلمون
 يدينون حدود أمره ونهيه ومتسعين له في عباداتهم ومعاملاتهم وقد
 بلغ من طاعتهم للرسول واقتدائهم به أنهم كانوا يفعلون ما يفعل
 ويتركون ما يترك ولم يجز واحد منهم لنفسه مراجعة الرسول
 إلا إذا كان هناك أمر غريب عن عقولهم فيناقشونه ليعرفوا
 الحكمة فيه فقط كما لم يجز واحد منهم مراجعته في أمر (إلا إذا
 كان فعله أو قوله احتيادا منه في أمر دنيوي كما في غزوة بدر حين

-
- (١) سورة النساء آية ٦٥ .
 - (٢) سورة النور آية ٥٦ .
 - (٣) سورة الحشر آية ٧ .
 - (٤) سورة الاحزاب آية ١٥٧ .
 - (٥) سورة الانعام آية ٢٤ .
 - (٦) سورة الاحزاب آية ٣٦ .

راجعته الحجاب. ابن المنذر في مكان النزول (١) . وهل هذا إنما حدث
تطبيقاً لمبدأ الثموري في الإسلام .

وأذا كان الحال هكذا في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ،
فإنه أيضاً نجب طاعته وأتباع سنته بعد وفاته ، لأنه صلوات الله
وسلامه عليه انقل إلى الرفيق الأعلى بعد أن اطمأن تماماً على
أنه أهدى معالم الدين وأدى الأمانة الإلهية على منهاج الحق وودعي
المسلمين أن يطيعوه وينسبوه بعد وفاته نهكاً بالكتاب والسنة
وسيراً على هديهما كما قال صلى الله عليه وسلم : (تزكيت فيكم
أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي) (٢) وكما وجب
على الصحابة بنس القرآن أنماع الرسول وطاعته في حياته وبعد
مئاته كما في الحديث السابق ويجب على من بعدهم من المسلمين
أنماع سنته بعد وفاته ، لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة
لم تقيد ذلك بزمن حياته ولا بمساحته دون غيرهم ولأن العلة جامعة
بينهم وبين من بعدهم وهي أنهم أنماع لرسول الله بانساعه
وطاعته (٣) لهذا كله نلقى الصحابة السنة النبوية وبلغوها إلى من
بعدهم .

ثانياً : منزلة السنة من القرآن وبيانها له :

نبين من البحث السابق أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم
واجبة على المسلمين وأنهم قبلوا منه السنة كما قبلوا القرآن
مستجيبين لله الذي أمرهم بانساع النبي وطاعته . وذلك لأن
للرسول صلى الله عليه وسلم مهمة هي التبليغ وبيان ما في
القرآن من أحكام وقواعد وغير ذلك فرسالته ليست قاصرة على
التبليغ ، وإنما لابد مع التبليغ من البيان ، وهو الأمر الثاني في
أخبار حجة السنة .

(١) السنة ومكانتها في التشريع ص ٦٦ .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک وفي جامع بيان العلم ومغله ج ٢ ص ١٨٠
والموطأ شرح الزرقاني ، والدرغيب والذرهبي .

(٣) السنة ومكانتها في التشريع ص ٦٧ .

فالتزان الكريم جاء بالأصول العامة ، وإم يتعرض للتفاصيل والجزئيات ، ولم يبرع عليها إلا بالقدر الذى يتفق مع تلك الأصول ويكون ثابتا بثبوتها ، لا بعنونه نغير أو تطور باختلاف الأعراف والسينات ومرور الأزمان ، لأنه المكاتب الخالد الذى لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، اشتمل على العقائد والشرائع وعلى الآداب والأخلاق مكان تبياننا لكل شىء ، وجاءت السنة الشريفة توافق الكتاب الحريم وتعرض للتفصيلات والجزئيات : ففسرت مبهمه وفصلت مجملة وتهدت مطلقة وخصدت عامه وشرحت أحكامه كما أنت لسنة كذلك بأحكام لم يرد فى القرآن نص عليها وجدت بهذا منهمة ومطبقة لما فى القرآن الكريم فكانت مرتسها بعد القرآن . (وأيضاً فان لسنة إما أن تكون بينا للكاتب أو زيادة عليه ، فان كانت بياناً فهى فى الاعتبار بالمرتبة الثانية عن المبين ، فان النص الأصلى أساس والفسر بناء عليه وان كانت زيادة فهى غير معتبرة إلا بعد أن لا نوجد فى الكتاب وذلك دليل على تقدم اعتبار الكتاب) (١) وكل ما جاء فى السنة النبوية على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يتبع فيه ما يوحى إليه قال تعالى : **(قل لا أقول لكم عذى هز أن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم أنى ملك أن أتبع إلا ما يوحى إلى)** (٢) ولهذا جعل الله تعالى طاعة رسوله داعية له ، وأوجب على المسلمين اتباع بيانه فيما يأمر وينهى قال تعالى : **(من يطع الرسول فقد أطاع الله)** (٣) ، وقال : **« وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا »** (٤) اذا فالرسول صلوات الله وسلامه عليه حين يبين للناس ما نزل اليهم لا يصدر فى بيانه من تلقاء نفسه وإنما يتبع ما يوحى إليه ، وقد آمن الله تعالى على رسوله بأن أنزل عليه الكتاب . ليشرح ما جاء فيه ، ويظهر المراد منه فقال تعالى : **« وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم »** (٥) . وروى المقدم بن مسعود يكره قال : **« حرم لنبى صلى الله عليه وسلم اثنى عشر يوم خير منها الحمار »**

-
- (١) السنة ومكانها فى التشريع ص ٤٢٤
 - (٢) سورة الانعام آية (٥٠) .
 - (٣) سورة النساء آية (٨٠) .
 - (٤) سورة الحشر آية (٧) .
 - (٥) سورة البقرة آية (٤٤) .

الآهأى و غيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بوشك أن بقعد الرجل منكم على أركبه يحدث حديثي ميثون بنى وبسكم كتاب الله فما وجدنا فيه جلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما جرمناه وان ما حرم رسول الله « (١) » .

وينقسم بيان السنة الى أقسام :

الأول : بيان لتقرير ، وهي ان تكون السنة موافقة لما جاء به القرآن ومؤكده له ، ومن ذلك : ما روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بنى الإسلام على خمس » شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، وإتمام الصلاة ، وإيتاء الزكاة والحج ، وصوم رمضان « (٢) » فانه يوافق قوله تعالى : « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » (٣) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كنب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) (٤) وقوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) (٥) .

الثانى : بيان التفسير لما جاء فى القرآن ، وهذا القسم اغلب الأقسام وأكثرها ورودا ، فمنه بيان المجمل : كالأحاديث التى بنيت العبادات وكيفياتها كفريضة الصلاة مثلا فقد فرضها الله تعالى فى القرآن من غير أن يبين أوقاتها وعدد ركعاتها وأركانها وكيفيةها ، فبين الرسول صلوات الله وسلامه عليه ذلك كله بصلاته وتعليقه .

(١) رواه الترمذى (٢ : ١١١) وابن ماجه (١ : ٥) والدارمى (١ : ١١٧) تحقيق السيد عبد الله بنانى ورواه الامام أحمد فى المسند ٤ : ١٣٠) وهو حديث صحيح كما قال الترمذى .
(٢) فتح البارى ج ١ ص ٥٥ ، ورواه مسلم من طريق سعد بن عبدة بنقسم الصوم على الحج ج ١ ص ١٥٠ ط الشعب ورواه أيضا بقديم الحج على الصوم ص ١٥١ ورواه الترمذى ج ٤ ص ١١٩ وقال حديث حسن صحيح ، والمسند ٣٦٤/٤ .

- ٣- سورة البقرة (٨٣)
- (٤) سورة البقرة (١٨٣)
- ٥- سورة آل عمران (٩٧)

الناس وتقال : « صاوا كما رأتهمنى أصلى » (١) ومثل ذلك في الحج والزكاة وغير ذلك من العبادات التي وردت في القرآن مجمة وغد لها السنة الذوية . ومن هذا المسم بقيد المطلق : « كالأحاديث التي رتب المراد من البد في قوله تعالى : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » (٢) فوصفت السنة أنها اليد اليمنى وإن الفطع من الكوع لا من المرفق . (٣) ومن هذا التسم أيضا نخصبص العام ، كالأحاديث التي خصت الكارث والمورث في قوله تعالى : « يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين » (٤) خصت السنة المورث بغير الأنثاء قال صلى الله عليه وسلم : « نحن معتبر الأنثاء لا نورث ما يرزناه صنفه » (٥) كما حدث السنة الوارث بغير القائل ، بقول الرسول صلى الله عليه وسلم : يسس للفعل شيء وأن م يكن له وارث مورثه أقرب الناس إليه . ولا يرت التبادل شيئا » (٦) .

الفتاوى : أن تكون السنة بأسخه لحكم ثبت بالقرآن علي راي من يجوز نسخ الكتاب بالسمه وهذا مثل حديث « لا وصية لوارث » (٧) فهذا الحديث نسخ حكم الوصية للوالدين والأقربين الوارثين الذابت بقوله تعالى « كتب عليكم إذا حضر أحدكم المات أن تترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقسا على المنقبس » (٨) والنسخ من قبل البيان لأنه بيان انتهاء أمد الحكم ولذلك يطلق عليه بعض علماء الأصول بيان التبدل » (٩) .

-
- (١) أخرجه البخاري د ١ ، ص ١٢٥ حاشيه السندي ، أخرجه الدارمي د ١ ص ٢٢٠ - حقيق السندي ص ٢ وأخرجه الإمام أحمد والنسائي د ٢ ص ٥٩ . يحد والشافعي في سنده ص ١٩ .
 (٢) المائدة (٢٨) .
 (٣) الحديث والمحدثون ص ٣٨ .
 (٤) سورة النساء (١١) .
 (٥) مع الدارمي د ٦ ص ٢٨٩ صحيح مسلم د ٣ ص ١٣٧٨ ، سند أحمد د ١ ص ٣٣٤ شاكرو الموطأ ص ٢٥٤ .
 (٦) رواه أبو داود في سننه (٤ : ٣١٣) بن طريق محمد بن راشد ، أسناده صحيح . ورواه الترمذي (٢ : ١٤) ، سنن ابن ماجه : (٢ : ٧٤) .
 (٧) سبق تخريجه ص ٦ .
 (٨) سورة البقرة ١٨٠ .
 (٩) الحديث والمحدثون ص ٤٠ .

الرابع : أن يكون السنة دالة على حكم لم يرد في القرآن وهذا القسم اختلف العلماء فيه ، وذهب الجمهور الى أن السنة اشبهت احكاما جديده على طريق الاستدلال . وذهب مساحب الموافقات وآخرون الى انها ابيت احكامها داخله تحت نصوص القرآن ولو بأوبل وقال الشافعى رحمه الله في التفسيرين الاول والنسائى : « والوجهان يجتمعان وبفرعان : أحدهما ما أنزل الله فيه نص كتاب فدين رسول الله مثل ما نصى الكتاب . والآخر هما انزل الله فيه جملة كتاب فدين عن الله معنى ما أراد وهذان الوجهان اللذان لم يخلفوا فهما » (١) ، ثم ذكر الامام الذائعى هذا القسم الذى دات السنة فيه على حكم لم يرد في القرآن فذكر اختلاف العلماء فيه قال « فمنهم من قال جعل الله له بما افترض من طاعته وسيف في علمه من توحيته لرؤسائه أن يسنن فيما ليس فيه نص كتاب . ومنهم من قال لم يسن سنة قط الا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته اثنين عدد لصلاة وعملها على أصل جهالة فرض الصلاة ، وكذلك ما سسن من البيوع وغيرها من الشرائع لأن الله قال : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل (٢) » : وقال « وأحل الله البيع وحرم الربا » (٣) فما أحل وحرم فأنما بين فيه عن الله كما بين الصلاة ، ومنهم من قال « بل جاءه به رسالة الله فأتينت سنته بفرض الله » ومنهم من قال (القى في روعة كل ما سسن وسنته الحكمة التى القى في روعه عن الله . فكان ما القى في روعه سنته (٤) .

وينضح من كلام الامام الشافعى السابق أن اصحاب الرأى الاول والثالث والرابع يرون أن السنة تستقل بالتشريع فى بعض الأمور ، أما اصحاب الرأى الثانى فرون أنها لا تستقل بالتشريع وانما تدخل احكامها ضمن نصوص القرآن .

(١) الرسالة ص ٩٢ .

(٢) سورة النساء ا ٢٩ .

(٣) سورة البقرة ا ٢٧٥ .

(٤) الرسالة للامام الشافعى ص ٩٢ .

أدلة القائلين بالاستقلال :

استدل ائمتناون باستقلال السنة بالتشريع في بعض الامور بأنه قد ورد في القرآن الكريم ما يوجب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباعه قال تعالى : « من يطع الرسول فقد اطاع الله » (١) وقال تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » (٢) « فدللت آياتي على وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يامر به وينهى عنه ، دون تفريق بين السنة المبينة أو المؤكدة أو المستقلة ، وهكذا كل أدلة القرآن تدل على أن ما جاء به الرسول وكل ما أمر به ونهى فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن فلا بد أن يتوزن اذا عليه » (٣) كما وردت بعض الأحاديث الدالة على وجوب لاحذ بما في السنة من الأحكام كما يؤخذ بما في الكتاب مثل قوله صلى الله عليه وسلم « يوشك بأحدكم أن يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال أحلناه وما كان فيه من حرام حرمناه الا من بلغه عنى حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه » (٤) .

وقد أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بتبليغ أحكامه من أى طريق سواء كان بالكتاب أو غيره ، وعصمه من الخطأ فلا يسع من استقلال السنة بالتشريع .

وأما قوله تعالى : « وأنزلنا البك الذك لتبين للناس ما نزل إليهم » (٥) فلا نفيد الآية قصر مهمة الرسول صلى الله عليه وسلم على البيان ، بل يستفاد منها ومن قوله تعالى « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » أن الرسول يبين للناس كتاب ربهم وإذا جاوز البيان إلى الأحكام التى لم يتعرض لها القرآن فإنه حينئذ لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى » وقد صرح بذلك بعض علماء السلف فمن ذلك ما يروى عن عبد الرحمن بن يزيد أنه

(١) سورة النساء (٨٠) .

(٢) سورة الحشر (٧) .

(٣) المؤمنات (٤ : ١٣) .

(٤) رواه الطبرانى فى الأوسط عن جابر .

(٥) سورة النحل (٤٤) .

رأى محرماً عليه ثيابه فنهاه فقال : ائتمنى بآية من كتاب الله تنزع
نيابى فقرأ عليه « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
فانتهاوا » (١) .

أدلة المتكبرين بالاستقلال :

وقد اسدل أصحاب هذا الرأي بأن السنة بيان للقرآن ، كما
قال تعالى : « وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » وأجابوا
عن أدلة القائلين باستقلال السنة بأن الآيات التى يفيد وجوب طاعة
الرسول بقصد منها وجوب طاعته فى بيانه وشرحه « ولا يلزم من
امراد الطاعنين تباين المطاع فيه باطلاق فلا دليل فيها على أن ما فى
السنة ليس فى الكتاب ، وإذا كانت هناك أحكام زئدة فليست
بزائدة بزئادة شئ ليس فى القرآن بل بزئادة الشرح على
المشروح » (٢) وعلى هذا الرأي يكون الأحكام الواردة فى السنة
اشتمل القرآن عليها بطريق الإجمال فمصح أن تكون السنة بياناً
للقرآن عن طريق الإلحاق أو التباس أو استنباط لقواعد العمارة
من الجزئيات أما الإلحاق فقد ينص القرآن على حل شئ وحرمة
شئ آخر ويكون هناك شئ ثالث لم ينص على حكمه وهه أخذ من
كل منهما بخلاف فيكون ثم مجال للاجتهاد فى إلحاقه بأحدهما فديعه
النبى صلى الله عليه وسلم حكم أحدهما ومثال ذلك : أن الله تعالى
أحل صيد البحر فيما أحل من الطيبات وحرّم الميتة فيما حرّم من
الخبائث فدارت ميتة البحر بين الطرفين وأشكل حكمها فقال صلى
الله عليه وسلم : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » (٣) وأما التباس
فقد ينص القرآن على حكم شئ، فيلحق به الرسول صلى الله عليه
وسلم ما يشاركة فى العلة قياساً عليه ، ومثال ذلك أن الله تعالى
حرّم الجمع بين الأختين ثم قال : « وأحل لكم ما وراء ذلك من
جاء نهيى صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها

(١) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٨٩ ، الحديث والمحدثون ص ٤٤ .

(٢) السنة ومكانتها فى الشريعة ص ٤٣٢ بتصريف يسير .

(٣) أخرجه أصحاب السنن : سنن أبى داود بنحقيق محمد محى الدين ج ١

ص ٢١ ، والزمذى ج ١ ص ٤٧ وقال هذا حدث حسن صحيح ورواه الإمام
مالك فى الموطأ ص ٤٣ ط المجلس الأعلى والدارسى ج ١ ص ١٥١ كلهم برواية
أبى هريرة .

(٤) النساء (٢٤) .

من باب القياس كما روى عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا أختها على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بيت أختها ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى » (١) وأما طريق استنباط القواعد العامة من نصوص القرآن الجزئية فذلك بأن نأخذ نصوص من القرآن في معانٍ مختلفة لكن يشتملها معنى واحد فبأنى السنة بمتنصّي ذلك المعنى الواحد فيعلم أنه مأخوذ من مجموع تلك النصوص ومثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى » (٢) فهاتان قاعدتان يؤجذان من الآيات التي تحت على الإخلاص مثله وله تعالى : « وما أمروا إلا ليهيئوا الله مخلصين له الدين » (٣) وقوله تعالى : « لا لله الدين الخالص » (٤) وقوله تعالى : « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا » (٥) .

ويمكن الجمع بين ما ذهب إليه الفريقان بأن الجميع متفقون على وجود أحكام في السنة لم ينص عليها في القرآن ولكن القائلين بأن السنة لاتأتى بأحكام زائدة عما في القرآن أرادوا أن القرآن اشتمل على جميع الأحكام أجمالا أو نخص بلا فعلى رأيهم أن الأحكام دخلت تحت النصوص من الوجوه ، وأما القائلون بأنها تأتي بأحكام زائدة فأرادوا بذلك الأحكام التفصيلية التي لم يرد فيها نص صريح فعلى رأيهم أن السنة تستقل بالتشريح لأنها أثبتت أحكاما جديدة ، فكل واحد من الفريقين متفق على وجود أحكام زائدة عما في القرآن وإنما الخلاف في مسرحها فالخلاف إذا لفظي لأن النتيجة واحدة وهى وجود أحكام جديدة سواء سمي ذلك استقلالا أم لا (٦) .

-
- (١) صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢ ص ٥٦٢ ، الموطأ ص ١٧٧ ، الام ج ٥ ص ٤ ، نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٨٥ سنن أبي داود ج ٢ ص ٢٢٤ ، جامع الرمزي ج ٢ ص ٢٩٧ وقال : حديث حسن صحيح ، وابن حبان بزيادة فانكم اذا نكحتم قطعتم أرحابكم وهو المعنى الذى حرم الجمع بسببه .
- (٢) فتح الباري ج ١ ص ٩ المسند ج ١ ص ٣٠٢ ورواه مسلم ج ٦ ص ٤٨ والترمذي ج ٦ ص ٤٨ وهو حديث حسن صحيح .
- (٣) الأينة « ٥ » .
- (٤) الزمر « ٣ » .
- (٥) الكهف « ١١٠ » .
- (٦) الحديث والمحدثون ص ٤٥ السنة وكانها في التشريع ص ٤٢٢ .

بيان المسنة في غير الأحكام :

وهناك طائفة من الأحاديث النبوية جاءت على سبيل العذلة ،
وبنيبة المكلفين وهدايتهم وخسرت مخزج القصص ، منها ما جاء
موافقا ومؤكدا لما في القرآن ولا يخلو من بعض الشرح كحديث
الخضر مع موسى عليه السلام الذي رواه سفيان عن عمرو بن
سعيد بن جبير قال : « قلت لابن عباس : ان نوحا الكالى يزعم ان
موسى صاحب الخضر ليس موسى بنى اسرائيل ؟ فقال ابن عباس :
كذب عدو الله ، أخبرنى ابي بن كعب قال : خطبنا رسول الله . . »
وذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب
الخضر « (١) اهـ - فهذا الحديث يوافق القصة المذكورة عنهما في
سورة الكهف .

ومنها ما ورد على سبيل التوضيح كتقوله عليه الصلاة والسلام
« بدعى (١) نوح فيقال هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه
فيقال : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير وما أتانا من أحد
فيقال من شهودك ؟ فيقول : محمد وأمه ، قال : فيؤبى بكم
تشهدون أنه قد بلغ فذلك قول الله تعالى : « وكذلك جعلناكم أمة
وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » (٢)

ومنها ما يرد على طريق الاستقلال ومن أمثلته : « حديث جريج
العابد وحديث الأبرص والأقرع والأعمى » « (٣) حديث الصخرة »
فهذه الأحاديث وما في معناها جاءت لتأكيد المقاصد التي جاء بها
القرآن ، وحكمتها تنشيط المكلفين وتنبيه الغافلين « (٤) . اهـ

(١) الرسالة للإمام الشافعى ص ٤٤٢ ، ورواه البخارى ج ١ ص ١١٧
من مسج الباب ، ورواه مسلم ج ٢ ص ٢٢٧ من طريق سفيان بن عيينه .
(٢) أخرجه البخارى والترمذى .
(٣) سورة النورة « ١٤٣ » .
(٤) الحديث والمحدثون ص ٤٥ .

حول حجية السنة

من المباحث السابقة ننضح حجية السنة وحيث ان الله تعالى أمر بوجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبين انه الذي يبين للناس ما نزل اليهم ، قال تعالى : « **وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ** » (١) وقال تعالى : « **قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَاوَا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ** » (٢) .

فقد جعل سبحانه التولى عن طاعة الله ، وعن طاعة الرسول كفرا ، لأن من أركان الإيمان بالله الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ، والإيمان بأن كل ما أنى به صدق . وعن عمر أن بن حصين أنه قال لرجل : « **إنك امرؤ أحمق ، أتجد في كتاب الله الظهر أربعة لا يجهر فيها بالقراءة ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا ، ثم قال : أتجد ذلك في كتاب الله مفسرا ؟ إن كتاب الله أبهم هذا ، وإن السنة تفسر ذلك** » . من كل ذلك يتأكد لنا حجية السنة .

رد بعض التشبه والطعون :

١ - ذهب بعض أصحاب الآراء الجامحة من الفرق والطوائف الى انكار حجية السنة جملة متواترة كانت أو آحادا مستنديين في

(١) سورة النحل « ٤٤ » .

(٢) سورة آل عمران « ٣٢ » .

ذلك إلى فهمهم السقيم في مثل قوله تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء » (١) وقوله تعالى : « ما فرطنا في الكتاب من شيء » (٢) وأصل هذا الرأي الفاسد — وهو رد السنة والاقتصاص على القرآن أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى انكار الاحتجاج بالسنة والاقتصاص على القرآن (٣) ونسبوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله فما وافقناه فأنا قلناه ، وما خالفه فلم اقله » (٤) كما استدله على عدم حجتها أيضا : بنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن كتابة السنة وأمره بمحو ما كتب بها .

والاجابة على هذه التثبه نتلخص فيما ياتى :

أولا : ان قوله تعالى : « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء » فالمراد والله اعلم ان الكتاب يبين أمور الدين بالنص الذى ورد فيه، او بالاحالة على السنة التى نولت بيانه ، ولا فلو لم يكن الأمر كذلك لتناقضت هذه الآية مع قوله تعالى : « **وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم** » .

ثانيا : **وأما قوله تعالى : « ما فرطنا في الكتاب من شيء »** فالكتاب هو اللوح المحفوظ بدليل السياق (وما من دابة فى الأرض ولا طائر يطير بجناحيه الا أهم أمثالكم) وعلى تقدير أنه القرآن فالمعنى انه يحتوى على كل أمور الدين اما بالنص الصريح واما ببيان السنة .

ثالثا : **وأما الحديث الذى نسبوه الى النبى والذى زعموا — حسب ادعائهم — أنه يفيد ضرورة عرض السنة على الكتاب فقد قال فيه الامام الشافعى رحمه الله تعالى : « ماروى هذا احد يثبت حديثه**

(١) سورة النحل « ٨٦ » .

(٢) سورة الانعام « ٣٨ » .

(٣) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة .

(٤) لم يرد بهذا المعنى حديث صحيح ولا حسن ، « وفى عن المعبود » .

(٤ : ٣٢٩) فأما ما رواه بعضهم أنه قال : « اذا جاءكم الحديث . . الخ مانه حديث باطل لا أصل له .

في شيء صغير ولا كبير ٠٠٠» (١) وذكر أئمة الحديث أنه موضوع الزنادقة قال عبد الله بن مهران بن مهدي : « الزنادقة والخوارج وضعوا ذلك الحديث وهذه اللفاظ لا تصح عنه صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم وصحيح النقل من سميحه ، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم وقالوا تعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل بل شيء ونعتمد على ذلك قالوا فلما عرضناه على كتاب الله وحدناه محالفا لكتاب الله ، لأننا لم نجد في كتاب الله أنه لا يقبل من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وافق كتاب الله بل وجدنا كتاب الله يطلق التماسي به والأجر بطاعته ويحذر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال » (٢) .

رابعاً : وأما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن تدوين السنة فلا يدل على حجيتها لأن المصلحة يومئذ كانت تقتضي بتدوين كتاب الصحابة — وهم قلة — على جمع القرآن الكريم وتدوينه وحفظه أو لا ختمسة الضميمة وخشيته أن يلتبس بغيره على البعض فنهاهم عن تدوين السنة حتى لا يكون تدوينها شاعلاً لهم عن القرآن أو أن النهي كان بالنسبة لمن يوثق بحفظه .

وأخيراً وكيف يترك الاحتجاج بالسنة تقتضوا على القرآن ؟ ولا سبيل إلى فهم القرآن إلا عن طريق السنة الصحيحة التي بها يعلم المفسر أسباب النزول والظروف والمناسبات والوقائع الخمسة التي نزلت فيها آيات القرآن الكريم ولا سبيل إلى معرفة كل ذلك إلا عن طريق السنة الصحيحة .

٢ — الرد على من ينكر الاحتجاج بخبر الواحد :

من الحديث ما هو متواتر ومنه ما هو آحاد ، أما الحديث المتواتر فقد عرفه العلماء بأنه (هو ما نقله من يحصل العلم بصديقهم ضروره بأن يكونوا جميعاً لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن متلهم من أول

(١) الرسالة للإمام الشافعي ص ٢٢٥ .

(٢) جامع بيان العلم ومصلحه ٢١ : ١٩٠ .

الإسناد الى آخره) (١) ولذا كان مفيدا للعلم الضروري وهو الذى يضطر اليه الانسان بحيث لا يمكنه دفعه ويجب العمل به من غير بحث عن رجاله ولا بشترط فيه عدد معين فى الأصح (٢) .

الخبر الذى لم يبلغ نقلته فى الكثرة مبلغ الخبر المتواتر سواء كان المخبر واحد أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة الى غير ذلك من الأعداد التى لا ينسمر بأن الخبر دخل بها فى حيز المتواتر « (٢) وقيل فى تعريفه : هو ما لم يوجد فيه شروط المتواتر سواء كان الراوى له واحدا أو أكثر(٤) . والشريهان يتفقان فى أن خبر الواحد لا تجتمع فيه شروط المتواتر ، فهما متقاربان .

وقد اتفق جمهور المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم على وجوب العمل بخبر الواحد وأنه حجة ، ويفيد الظن ومنع من وجوب العمل به بعض طوائف : كالروافض والقدرية ، والجبائى فى جماعة من المتكلمين .

والدليل على وجوب العمل بخبر الواحد ما يأتى :

أولا : قال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان بصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » (٥) والنبأ هو الخبر ، وهو نكرة فى سياق الشرط فيعم كل خبر ، ويدخل فيه الخبر الذى يتعلق بالرسول صلى الله عليه وسلم قبل غيره لأهميته . وقد أوجب الله تعالى التثبت فيه لوجود الفسق ، فإذا اتقى هذا السبب بأن كان المخبر ثقة عدلا قبل الخبر من غير تثبت ولا توقف . .

ثانيا : ورد فى السنة الشريفة ما يدل على قبول خبر الواحد ،

-
- (١) تدريب الراوى ص ٢٧١ .
 - (٢) قواعد التحديث للقاسمى ص ١٤٦ .
 - (٣) توجيه النظر ص ٢٣ .
 - (٤) قواعد الحديث ص ١٤٧ .
 - (٥) سورة الحجرات آية (٦) .

من ذلك ما روى عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نصر الله عبداً سمع مقالتي ووعاها وأداها ، فرب جاهل فقه غير فقيه ، ورب جاهل فقه الى من هو أفقه منه » ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين وأزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم (١) .

وفي هذا الحديث يدعو الرسول صلى الله عليه وسلم لاستماع مقالته وأدائها ويدعو بالنصرة للقائم بذلك فيقول : (نصر الله عبداً) وفي رواية (امرأ) ، وكل واحدة من الكلمتين بمعنى (الواحد) ، والرسول لا يأمر أن يؤدي عنه الا الذي تقوم به الحجة ، فذل ذلك على وجوب العمل بخبر الأحاد .

وقد تواتر عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه أنه كان يبعث بكتبه ورسله ويلزم المسلمين العمل بالأحاد منها .

ثالثاً : إجماع الصحابة المستفاد من الوثائق الكثيرة التي كانت تحدث ، وتواتر عنهم في العمل بحبر الواحد ، وكثيراً ما يكون لهم رأى في أمر من الأمور فإذا جاءهم خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا به وتركوا آراءهم ، كما كانوا يرجعون الى بيت النبوة في بعض ما يحتاجون اليه فيسألون أمهات المؤمنين رغبة منهم في الوثوق على حكم النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذه الأمور ، وعلى هذا النهج سار التابعون من بعدهم (٢) .

ومما يشهد للعمل بخبر الواحد أن الصحابة كانوا يكتفون به فيما ينزل من أحكام الدين ولا يطلبون خبراً آخر من ذلك ما روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : (بينما الناس بقاء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت ، فقال : ان النبي قد أنزل عليه الليلة

(١) رواه أحمد ج ١ ص ٣٦ عن زيد بن ثابت ، والترمذي ج ٤ ص ١٤٢ عن عبد الله بن مسعود عن أبيه بلفظ (نصر الله امرأ . .) وقال : حديث حسن صحيح : والدارمي بنحوه ج ١ ص ٦٥ .
(٢) مكانه السنة في الإسلام الدكتور محمد أبو زهو ص ٢١ .

قرآن ، وقد أمر أن يستقبل القبلة ، فاستقبلوها ، وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة (١) فقد أخبرهم بتحويل القبلة واحد صادق فلو لم يكن خبر الواحد جائزا لما تحولوا الى الكعبة بخبره .

رد بعض الاعتراضات :

١ - وقد يعترض على العمل بخبر الواحد ، بتوقف بعض الصحابة في العمل به وطلبهم شاهدا أو يمينا .

والجواب على ذلك : ان هذا كله لم يكن لان الحديث خبر آحاد ، وانما لزيادة التثبيت في الراوى والمروى وشدة الحيطه في ذلك ، فربما وقع لهم الريب في الراوى بأن كان غير حافظ أو غير ضابط ، فطلبوا الشاهد أو اليمين لذلك .

٢ - وقد يعترض كذلك بأن الصحابة لم يكتروا من رواية السنة وقصروا العمل على القرآن والمشهور من الاحاديث ، واجتهدوا بالرأى بعد ذلك .

والجواب على ذلك : انهم ماتركوا الحديث الصحيح ولا لجأوا الى الراى ، وتشهد بذلك الوقائع الكثيرة الماتورة عنهم بل ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يقول : (اياكم والراى فان اصحاب الراى اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها ، وتفلمت منهم ان يحفظوها فقالوا في الدين برأيهم) (٢) .

واما ما جاء عن الصحابة من الاجتهاد بالرأى ، فانه لم يكن الا بعد البحث عن الحديث ، فاذا لم يجدوه اجتهدوا برأيهم ، فاذا جاءهم بعد ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوه ونركوا الراى . وعن عبد الله بن مسعود قال : (من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى

(١) الموطأ ص ١٥٦ ، فتح البارى ج ١ ص ٤٢٤ ورواه مسلم من طريق مالك ج ١ ص ١٤٨ وأحمد ج ٢ ص ١١٣ والشافعى في الام ج ١ ص ٨١ .
(٢) اعلام الموقعين ج ١ ص ٤٦ ط المنبرية .

فيه نبيه صلى الله عليه وسلم ، فان جاء امر ليس في كتاب الله ولم يقض فيه نبيه صلى الله عليه وسلم ، فليقض بما قضى به الصالحون فان جاء امر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه ولم يقض به الصالحون فليجتهد رايه فان لم يحسن فليقم ولا يستحي (١) .

شروط العمل بخبر الواحد :

اشترط العلماء في قبول خبر الواحد ووجوب العمل به شروطا كفلت الاحتجاج به والعمل بما فيه ، وبهذه الشروط اندفعت الشبهة التي اثارها المشككون حول الحديث واصبح لا مجال لطلعتهم وقولهم : (ان الراوى يجوز عليه الكذب أو الغلط مع احتمال الصدق فثبوت الخبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم غير مقطوع به) لا مجال لمثل هذا القول فان الشروط التي اشترطها الائمة والعلماء كانت كافية في ترجيح جانب الصدق على جانب الكذب ، وهذه الشروط منها ما هو في راوى الحديث ، ومنها ما هو في متن الحديث .

اما الشروط الخاصة براوى الحديث : فهي :

- ١ — العدالة .
- ٢ — الضبط .
- ٣ — أن يكون فقيها .
- ٤ — أن يعمل الراوى بما يوافق الخبر ولا يخالفه .
- ٥ — أن يؤدى الحديث بحروفه .
- ٦ — أن يكون عالما بما يحيل معانى الحديث من اللفظ .

الشروط الخاصة بالحديث : هي :

- ١ — أن يكون متصل السند برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) المرجع السابق ص ٥٣ .

- ٢ - خلوه من الشذوذ والعلة .
- ٣ - الا يخالف السنة المشهورة قولية كانت او فعلية .
- ٤ - الا يخالف ما كان عليه الصحابة والسابعون والا يخالف عموم الكتاب او ظاهره .
- ٥ - الا يكون بعض السلف قد طعن فيه .
- ٦ - الا يشتمل الحديث على زيادة في المتن أو السند انفراد بها راوية عن النقات وكذا احتاط العلماء في قبول خبر الواحد فاشترطوا له الشروط الكافية ووضعوا لراويها الصفات اللازمة التي تجمع بين الثقة في الدين والصدق في الحديث . قال الخطيب : (وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة السابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين في سائر امصار المسلمين الى وقتنا هذا ولم يبلغنا عن احد منهم انكار ذلك ولا اعتراض عليه) (١) .

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ٧٢ ط مطبعة السعادة

الأطوار التي مرت بها السنة في القرنين الأول والثاني

رواية السنة وكتابتها ، وندوينها وتصنيفها :

العهد النبوي :

اصطفى الله تعالى رسوله صلوات الله وسلامه عليه ليبلغ الرسالة الالهية الى الناس جميعا ، ويتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ، وأعد الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم اعدادا كاملا فرباه بعنايته ، وكأله برعايته وعصمه من الناس وعلمه ما لم يكن يعلم ، قال تعالى : (ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ، وما يضلون الا أنفسهم وما يضرونك من شيء وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) (١) .

وقام الرسول صلى الله عليه وسلم بأداء الرسالة خير قيام ، وأدى الأمانة الالهية على أكمل وجه وتحمل في سبيلها ما تحمل وصين وأستعذب الأذى حتى أرسى دعائم الدعوة وأقام دين الله تعالى . وقد تضافرت عوامل ثلاثة حفزت همم المسلمين الى الإقبال الشديد على السنة الشريفة ومدارستها :

(١) سورة النساء « ١١٣ » .

أولاً : القدوة الحسنة التي تثلثت في الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا » (١) .

ثانياً : ما تضمنته آيات القرآن الكريم والاحاديث الشريفة من الحث على العلم والعمل ، بل كانت أولى آيات الوحي الالهي من القرآن دعوة صريحة الى العلم ، نوجه أنظار البشرية اليه ، وتحض عليه ، قال تعالى : « اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم » (٢) .

وقال تعالى : (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) (٣) ، كما حض الرسول صلى الله عليه وسلم على طلب العلم وتبليغه ، عن ابن شهاب قال : قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وأنا أنا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » (٤) « وقال صلى الله عليه وسلم (نضر الله عبدا سبح مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه » (٥) .

ثالثاً : الاستعداد الفطري ، والذوق العربي الأصيل والذاكرة الواعية الأمانة التي كانوا عليها ، وقد حركت هذه العوامل قلوب المسلمين للالتفاف حول رسولهم صلوات الله وسلامه عليه ، لينهلوا من معين سنته المطهرة النى وجدوا فيها مادة خصبة لدنياهم وأخراهم ، تكفل لهم سعادة الدارين ، لان أحكامها الكريمة

(١) سورة الاحزاب « ٢١ » .

(٢) سورة العلق « ١ - ٥ » .

(٣) سورة النبوة (١٢٢) .

(٤) فتح الباري ج ١ ص ١٥٠ ، ١٥١ ، والمسند عن أبي هريرة ج ١٢

ص ١٨٠ ، ورواه ابن ماجه ج ١ ص ٢٩ ، ومجمع الزوائد (١ : ١٢١) .

(٥) الحديث ، سبق نخرجه ص ٢٧ .

وأدائها الفاضلة تتعلق بالعقيدة والشرعة والأخلاق وتتعلق بجميع آدابهم وأحوالهم .

وتنهج النبي صلى الله عليه وسلم معهم منهج القرآن ، بتدرج في انتزاع الشر والباطل ، ويعمل على غرس الخير والحق ، ويفنيهم في مسائلهم في كل مكان حسبما اتفق في الحل والترحال . وكان « المسجد » هو المكان المعارف الذى تعاهدوا على حضور المجالس العلمية فيه ، تلك المجالس التى يعقدها لهم رسولهم صلى الله عليه وسلم بشرق بنور الله ، وتنبتق منها الروحانية الصافية ، فيتعلمون ويتفقهون ويعبدون فيها ربهم ويسبحون بالغدو والأصال . وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يتبع معهم أسمى الطرق في التعليم : فيتحولهم بالموعظة كراهة السامة عليهم وينوخى مخاطبتهم بلغاتهم ولهجاتهم وعلى قدر عقولهم متواضعا خليما ، ولم يحرم النساء من حقوقهن في العلم وإنما خصص لهن وقتا ينلقين فيه العلم .

وقد بلغ من حرصه صلى الله عليه وسلم على تعليم المسلمين أنه كان يكرر القول ثلاثا حتى يفهم عنه ، وربما طرح المسألة على أصحابه (١) ليختبر أفهامهم ، ويجذب انتباههم ، وينتهزى أن يكون التدريس والموعظة في الوقت اللائم والظروف المناسبة التي يتدنى لهم الحضور فيها ، وتكون عقولهم يقظة وواعية بعد صلاة الفجر وبعد العشاء ونحو ذلك . . .

تلقى الصحابة للحديث النبوى :

حرص الرسول صلوات الله وسلامه عليه على تبليغ المسلمين مسنته الشريفة وحبب الى أصحابه رضوان الله عليهم حفظ الحديث وتبليغه ، فوضع منهج التلقى والتحديث ، وأرسى بينهم قاعدة التثبت العلمى التى ساروا عليها ، وانخذوها منها في الرواية بعد ذلك ، وسار الصحابة في حرصهم على حضور مجالس الرسول صلى الله عليه وسلم الى جانب ما يقومون به من أمور المعاش وإذا تعذر على بعضهم الحضور يتناوب مع غيره كما كان يفعل عمر بن رضى الله عنه ، قال : « كنت أنا وجار لى من الأنصار في بنى أمية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول

(١) مع البارى ج ١ ص ١٢٦ .

الله صلى الله عليه وسلم ينزل بوما وأنزل يوما فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحى وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك» (١) . ولم يكن يتسنى للجميع سماع الحديث من الرسول صلى الله عليه وسلم لما كانوا يقومون به من أعمال فكانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من أقرانهم وكانوا يشددون على من يسمعون منه ، كما كانت القبائل البعيدة تبعث الى النبى صلى الله عليه وسلم من يتعلم أحكام الدين منه ثم يعود اليهم ليرشدتهم ويعلمهم ، وهكذا عاش الصحابة مع رسولهم صلى الله عليه وسلم بشاهدون تصرفانه في عباداته ومعاملاته واذا عن لهم أمر من الأمور يحتاجون للبيان فيه رجعوا اليه يسألونه فنجيهم ، ويفيهم ، كما كان صلى الله عليه وسلم يعلم النساء أمور الدين ويخصص وقتا يجلس لهن فيه وكانت امهات المؤمنين على درجة سامية من العلم ، لذا وجد النساء عندهن الاجابة على أمورهن وأحوالهن التى يمنعهن الحياء من التصريح بها أمام الرسول عليه الصلاة والسلام كالأمر الخاصة بهن والى جانب هذه العوامل السابقة كانت هناك طرق كثيرة ساعدت على انتشار السنة قوى نشاطها اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم فى التبليغ وأثر امهات المؤمنات الذى لا ينكر ، ومن ذلك بعوته صلوات الله وسلامه عليه الى القبائل لتعليمهم وارشادهم ، وكتبه الى الملوك يدعوهم الى الاسلام ، كما كان لغزوة الفتح أثر كبير فى نشر كثير من السنن حيث قام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا بين الوف المسلمين وغيرهم معلنا العفو عن أعدائه ومبيننا كثيرا من الأحكام التى تناقلها الناس وحملوا توجيهه وارشاده الى أهلهم . وبعد أن استتب الأمر يمم النبى صلى الله عليه وسلم وجهه شطر المسجد الحرام حاجبا ومعه الوف من المسلمين التى فيها خطبته الجامعة (١) التى تعين

(١) فتح البارى ج ١ ص ١٦٧ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ج ٢ ص ٣٣٢ ط الشريعة .

منهاجا ختاميا للدعوة الاسلامية تضمنت كثيرا من الاحكام والسنن
وفيها بين الرسول صلى الله عليه وسلم مناسك الحج ووضع
من آثار الجاهلية ما ابطله الاسلام ، فكانت من أعظم عوامل انتشار
السنة بين كثير من القبائل والعشائر .

ومعلوم ان الصحابة رضى الله عنهم لم يكونوا في مستوى واحد
من العلم بل كانت تفاوت درجاتهم العلمية ما بين مكثر ومقل
ومتوسط تبعا لظروف كل واحد منهم ، إذ كان من بينهم البدوي
والحضرى ، والمنقطع للعبادة ، والمتشغل بأمر المعاش فكان أكثرهم
علما أسبقهم اسلاما كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن مسعود ، أو
أكثرهم ملازمة لنبيه صلى الله عليه وسلم كابي هريرة ، أو أكثرهم
كتابة كعبد الله بن عمرو بن العاص .

ولكن السمات العامة للمسلمين آنئذ تبرز لنا الدوافع القوية التي
حفزتهم على تلقي السنة النبوية حتى أودعوها حوافظهم القوية
وصدورهم الامينة مما جعل السنة الشريفة محفوظة جنبا الى جنب
مع القرآن ، وتلك الدوافع هي اقتداؤهم بنبيهم واستعدادهم الفطرى
واستجابتهم للقرآن والسنة .

السنة في عصر الصحابة والتابعين

انتقل الرسول صلوات الله وسلامه عليه الى الرفيق الأعلى ولم يترك وصية لمن يتولى الخلافة من بعده مكتفياً بتعاليمه الشريفة التي تضمن لهم سعادة الدنيا والآخرة ، وقد أكمل الله لهم الدين وأنتم عليهم النعمة قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً) (١) وقد تمثلت سعادتهم في الأصلين الكريمين : الكتاب والسنة فحرصوا على حفظهما وحرصتهما . ولا خوف على التراث النبوى في ظل الحياة المستقرة الآمنة ما دام بعيداً عن اعداء الدعوة وأهل الأهواء ، أما حين تضطرب الحياة وتظهر العداوة والبغضاء والفتن والأهواء فحينئذ يخشى على التراث النبوى أن تمتد اليه أيدي من مردوا على البغى والعدوان .

وقد كان أول اهتزاز يخشى منه اضطراب الدولة الاسلامية ويشب بين المسلمين الخلاف من جرائه هو مسألة الخلافة بعد الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، فقد اختلف المهاجرون والأنصار فيمن يكون خليفة ، واجتمعوا في السقيفة وبعد محاورة بينهم ومناقشة نداركهم الله بفضل منه ، فانحسم الأمر وتمت البيعة لأبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وكان على الصديق أن يبأثر مهم خلافته ، وكانت أولى مسئولياته الضخمة التي واجهته تلك

(١) سورة المائدة « ٣ » .

الحركة المتمردة العنيفة التي تمتلكت في المرتدين وماعى الزكاة وهى حركة لو تقويات بلين وهواده لهددت الدعوة وكانت خطرا جسبا على المسلمين لذا نشط الصديق فى مقاومتها من أول يوم ونأهب للقتال وأعد عدته ، ونارلهم حتى أصاخوا لحكم ربهم واستجابوا لأبى بكر رضوان الله تعالى عليه فدخلوا الاسلام وأدوا الزكاة فانظم أمر الدعوة واستقرت الأمور وعادت الحياة آمنة ، وصفا الجو العلمى للصحابة فاستكمل صغارهم علومهم ومعارفهم كما أرادوا ، ونهل التابعون من علوم الصحابة التى حملتها السهم صدورهم الأمانة وحوافظهم القوية وبعض صحائفهم العزيزة التى كانت تشكل روافد صافية الى منابع السنة الشريفة .

وهكذا سارت الحياة رخاء طيبة ، فى عهد الخليفين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما حتى كانت الخلافات التى بدأت تبرق شمسها حين أخذ الناس على سيدنا عثمان رضى الله عنه بعض الأمور ، ومن ذلك الوقت تسربت الفتنة بين الناس وتولى كبرها عبد الله ابن سبأ اليهودى ، حتى انتهت بمقتل الخليفة عثمان رضى الله عنه ، ومن هنا بدأت تستعر نار الفتنة التى أطاحت بكثير من الصحابة .

ووسط هذا الجو الملبد الخائق تولى الامام على رضى الله عنه الخلافة فكان أول صدام واجهه على أثر مطالبة معاوية بدم عثمان — تلك المعارك التى أصابت سير الحياة بهزات عنيفة وفرقت المسلمين ، (وانتهت بمعركة صفين التى كان على أثرها نفرق أصحاب على الى خوارج وشيعة)) (١) .

أما الشيعة فهم الذين يرون ان الخلافة يجب أن تكون فى بيت النبى وقد قرروا أنها حق لعلى بن أبى طالب ثم لأولاده بالوراثة من بعده .

وأما الخوارج فهم من أشياع على بن أبى طالب الذين خرجوا عليه بعد التحكيم (٢) ثم صاروا حربا عليه وعلى جماعة المسلمين

(١) الحدت والمحدثون ص ٦٥ .

(٢) تاريخ الاسلام : حسن ابراهيم ج ٢ ص ١ ، ٤

من بعده وقد قضى عليهم المهلب بن أبي صفرة في عهد الدولة الأموية
 ووسط هذا الانتقام ، وبين تلك الثورات العارمة والمعارك
 الدامية لابد أن يجد الأعداء وأصحاب الأهواء الطريق ممهدة لهم
 فاستغل اليهود والفرس وأعداء الدعوة تلك الفرصة الساتحة
 ليكيدوا للإسلام ويهاضوا ببغيتهم وعدوانهم التراث النبوي
 ليدسوا ويضعوا ، فماذا نرى يفعل الصحابة ؟!

منهج الصحابة في الرواية :

لم يكن هناك مجال للخلاف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،
 ولا خوف على السنة الشريفة ، لان الصحابة كانوا اذا ظهر بينهم
 خلاف في مسألة من المسائل يرجعون الى النبي صلى الله عليه
 وسلم واذا عن لهم أمر يسألونه فيه . فلما انتقل الرسول صلى
 الله عليه وسلم الى الرفيق الأعلى خيف العيب بالسنة . خصوصاً
 والحديث لم يدون بعد في كتاب ، والاسلام نسع رقعه يوماً بعد
 يوم وبدخل فيه الكبر وفيهم من لا يؤمن جانبهم على الدين من
 المنافقين ونحوهم لذا كان من الضروري أن يتثبت الصحابة في سنة
 نبيهم الذي وضع لهم الاساس الأول في قاعدة التثبت فبنوا عليها
 منهجهم في الرواية وذلك بما بينه لهم عليه الصلاة والسلام من
 خطر الكذب عليه حين قال (**من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من
 النار**) (١) وقال (**من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد
 الكاذبين**) (٢) وكان اول من وضع قوانين الرواية فنهجهم أبو بكر
 الصديق رضوان الله تعالى عليه وتبعه عمر بن الخطاب رضى الله
 عنه وسائر الصحابة ، ويخلص منهجهم في أنهم اقلوا من رواية
 الحديث كراهية أن يشتغل الناس برواية الحديث وينصرفوا عن

(١) رواه البخارى ج ١ ص ١٧٩ في فتح الباري يلفظ (من كذب على فليتبوأ
 مقعده من النار رواه مسلم ج ١ ص ٥٥ ط الشعب ص ١١١ حريرة ، والترمذى
 ج ٤ ص ١٤٢ من حديث أبي ذر عن عبد الله وأخرجه من حديث الزهري عن أنس
 ابن مالك وقال الترمذى حديث حسن غريب ، صحيح من هذا الوجه من حديث
 الزهري عن أنس بن مالك ، والدارى ج ١ ص ٦٦ ح حابر .
 (٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ٥١ عن سورة بن جندب ومن
 المغيرة بن شعبة ط الشعب ، والترمذى ج ٤ ص ١٤٢ عن المغيرة بن شعبة
 وقال حسن صحيح ورواه بن ماجه ج ١ ص ١٠ .

تلوة القرآن ، وخشية الوقوع في الخطأ أو تسرب التحريف الى السنة ، والإقتال من الرواية كان سيرا سليما على ما رسمه لهم نبينهم عليه الصلاة والسلام ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » (١) .

كما سار الصحابة على طريق الثبوت من الراوى والمروى فما اطمانوا اليه قبلوه وما لم يطمئنوا اليه طلبوا عليه شأهدا وما لم تقم البينة على صدقه ردوه وكان تثبتهم قائما على ميزان النقد العلمى الصحيح . ومنع الصحابة الرواة من أن يحدثوا بما يعلو على فهم العامة . لان في هذا مدعاة الى تكذيبهم للمحدث فيما لا يفهمونه ومدعاة للخطأ والارتياب في الدين فامتنعوا عن ذلك خشية أن يستغل أصحاب الأهواء ظاهر النصوص لصالح بدعهم وأهوائهم .

عن عميد الله بن عبد الله بن عتبة ابن عبد الله بن مسعود قال : « ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة » (٢) .

ومن أمثلة الثبوت عند الصحابة ما رواه البخارى عن ابي سعيد الخدرى قال : « كنت في مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كأنه مذعور فقال : استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت فقال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لى فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع » فقال : والله لتقيم عليه بيعة ، أمنكم أحد سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فقال ابي بن كعب : والله لا يقوم معك الا أصغر القوم فكنت أصغر القوم وقمت معه فأخبرت عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذلك فقال عمر لأبى موسى أما أنى لم أتهمك ولكن خشيت أن ينتقل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) .

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج ١ ص ٦٠ ط الشعب .

(٢) صحيح مسلم شرح النووى ج ١ ص ٦٣ ط الشعب .

(٣) فتح البارى ج ١١ ص ٢٢ ، شرح الزرقانى على الموطأ ج ٤ ص ١٨٨ ، الرسالة ص ٤٢٥ برقم ١١٩٨ مختصرا .

وقد سار على بسنة التثبث التابعون ومن جاء بعدهم وعنفوا
بالاسانيد والنقد العلمى الدقيق . ولما كان الصحابة متفاوتين
فى العلم فلم يكن عند الجميع ما قتاله الرسول صلى الله عليه وسلم
فقد بدأت الرحلات العلميه فقام الصحابة والتابعون بالرحلات الى
كثير من البلاد حتى كان يتميز البعض بكثرة الرحلات والانتساب
الى أكثر من بلد ، وكانت الرحلة سبيلا الى طلب الحديث وضبطه
والتثبث منسه .

كما كانت أيضا تدعيا لوحدة المسلمين وتعرفا على الجو
العلمى فى شتى الأقطار الاسلاميه ، ومعرفة والمما لطرق الحديث
الكثيره .

تدوين السنة

قام أعداء الاسلام بعملون في ظلام الفرقة التي دبت بين المسلمين على أتر قتل الخليفة الثالث سيدنا عثمان رضى الله عنه — حين افترق المسلمون فرقا وأحزابا ما بين شيعة وخوارج وجهه — ووسعدهم على ذلك اتساع البلاد ، فوجدوا المناخ ملائما لبشاً سهومهم ودرس أكاذيبهم ، وبعد أن انقضى عهد الخلافة الراشدة وافترق المسلمون الى فرق ، ظهر أرباب الكذب والنفاق من الملل الأخرى يكذبون ويلفتون ويصنعون الأحاديث ، فكان ظهور الوضع في الحديث أهم هذه الأسباب التي حفزت همم العلماء لتدوينه وتصنيفه صيانة له من الأيدي العابثة ، يقول الامام الزهري : « لولا أحاديث تأتينا من المشرق ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثنا ولا أذنت في كتابته (١) .

ولم يكن ذلك الوقت الذى ازداد فيه نشاط العلماء في الجمع والتدوين هو مبدأ زمن التدوين وإنما بدأت كتابة الحديث منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم بصورة خاصة وغير رسمية فالسنة النبوية لم تنبج مهلة طيلة القرن الأول الى عهد عمر بن عبد العزيز ، وإنما كانت تكتب كتابة فردية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وحفظت في الكرايس والصحف بجانب حفظها في الصدور ، حيث كانت توجد بعض الصحائف التي تساربت

(١) تقييد العمل من ١١٨ .

الحدود في حفظ السنة ومن هذه الصحائف صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي تسمى بالصادقة ، لأنه كُتبها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة ، يقول عبد الله بن عمرو بن العاص لجاهد : « هذه الصادقة فيها ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولبس بيني وبينه أحد » (٢) .

وهي تشتمل على ألف حديث(٢) وكان لسعد بن عباد الأنصاري صحيفة ، ولسمرة بن جند صحيفة والصحيفة التي دونت فيها حقوق المهاجرين والأنصار واليهود وعرب المدينة ، وكان لجابر الأنصاري صحيفة ولأنس بن مالك صحيفة كان يبرزها إذ اجتمع الناس ولهمام بن منبه صحيفة تسمى الصحيفة الصحيحة رواها عن أبي هريرة وكان ابن عباس معروفا بطلب العلم وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . . كان يسأل الصحابة ويكتب عنهم وكانت تلك الصحف والمجاميع تحنوي على العدد الأكبر من الأحاديث التي دونت في القرن الثالث .

يقول الأستاذ أبو الحسن الندوي في كتابه « رجال الفكر والدعوة » : « وإذا اجتمعت هذه الصحف والمجاميع وما احتوت عليه من الأحاديث كونت العدد الأكبر من الأحاديث التي جمعت في الجوامع والمسند والسنة في القرن الثالث وهكذا يتحقق أن المجموع الكبير الأكبر من الأحاديث سبق تدوينه وتسجيله من غير نظام وترتيب في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وفي عصر الصحابة رضي الله عنهم ، وقد شاع في الناس حتى المثقفين والمؤلفين أن الحديث لم يكتب ولم يسجل إلا في القرن الثالث الهجري وأحسنهم حالا من يرى أنه قد كتب ودون في القرن الثاني وما نشأ هذا الغلط إلا عن طريقتين :

الأولى : أن عامة المؤرخين يقتصرون على ذكر مدونى الحديث في القرن الثاني ولا يعنون بذكر هذه الصحف والمجاميع التي كتبت

(١) الحديث الماصل ، وتفيد المعلم ص ٨٤ .

(٢) أسد الغابة ٣/ ٢٢٢ .

في القرن الأول لأن عابتها فقدت وضاعت مع أنها اندمجت وذابت في المؤلفات المتأخرة .

الثانية : أن المحدثين يذكرون عدد الأحاديث الضخم الهائل الذي لا يتصور أن يكون قد جاء في هذه المجاميع الصغيره التي كتبت من القرن الأول « أه » (١) .

ويقول العلامة مناظر احسن الكيلاني متفقا مع الندوى في كتابه (ندوين الحديث) (وقد ينعجب الانسان من ضخامة عدد الأحاديث الروية فيقال أن أحمد بن حنبل كان يحفظ أكثر من سبعمائة ألف حديث وكذلك يقال عن أبي زرعة ويروي عن الامام البخاري أنه كان يحفظ مائتي ألف من الأحاديث الضعيفة ومائة ألف من الأحاديث الصحيحة ويروي عن مسلم أنه قال جمعت كتابي من ثلاثمائة ألف حديث ولا يعرف كثير من المنعلمين فضلا عن العامة أن الذي يكون هذا العدد الضخم هو كثرة المتابعات والشواهد التي عني بها المحدثون فحديث إنما الأعمال بالنيات بروى من سبعمائة طريق فلو جردنا مجاميع الحديث من هذه المتابعات والشواهد لبقى عدد قليل (٢) من الأحاديث ، وقد صرح الحاكم أبو عبد الله الذي يعتبر من المتسامحين المتوسعين أن الأحاديث التي في الدرجة الأولى لا تبلغ عشرة آلاف « (٣) أه » .

وأنا أرجح هذا الرأي وهو كتابة الحديث في القرن الأول ، لأن أهل القرن الأول هم حلقة الاتصال بالنسبة لمن بعدهم من أصحاب القرون التالية الذين انتقلت على أيديهم السنة ، وأهل العهد الأول وأن كانت الأحاديث المدونة عنهم يظن أنها قليلة إلا أنها صحيحة كلها لا يداخلها شك ، إذ لم يكن الكذب أو الوضع قد شاع فيهم كالذين جاعوا من بعدهم فهم عدول وهم خير القرون وما من شك فيما كانوا عليه في العهد الأول من المنزلة العالية في الحفظ والمضبط

(١) رجال السكر والدعوة من ٨٢ ؛

(٢) أى بالنسبة الى ضخامة عدد الأحاديث الروية مالملة نسبية .

(٣) القرآن والنسب للدكتور عبد الحلیم محمود من ٣٣٧ ٢ من ٣٢٨ نقلا عن « ندوين الحديث » .

وليس هذا غريبا على قوم انحدروا من أصلاب آباء كانوا تمهما عالية في الحفظ والاعتقان ، ولكن مع هذا فقد كذب بعضهم الأحاديث فكان وصولها الى القرون التالية شفاهة وتحريرا وهذا أدق وأوثق يقول : ابن الصلاح « ولولا ندوينه — أى الحديث — فى الكتب لدرس فى الأعصر الاخر » (١) .

ومنذ سنة أربعين من الهجرة بعد وقوع الفتنة وحرب الامام على ومعاوية دبت الخلافات السياسية والمذهبية وظهر الوضع فى السنة النبوية من الذين لانفة فيهم ولا صحبة لهم حقيقية ، الا أن هذه الحركة قويات بقوة مؤمنة من علماء السنة الذين حصروا الموضوعين وصانوا سنة نبيهم عليه الصلاة والسلام ، سيرا على منهجه الكريم الذى وضعه لهم فى الحفاظ على السنة الشريفة ، قال عليه الصلاة والسلام : « من كذب على منعمدا فليتبوا مقعده من النار » .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال على ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار » (٢) .

وقد وردت بعض أحاديث تنهى عن الكتابة : منها ما رواه أبوسعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرآن فليمحاه » (٣) .

وعن أبى نضرة قال قيل لأبى سعيد لو أكتبنا الحديث ؟ فقال لا نكتبكم ، خذوا عنا ، كما أخذنا عن نبينا صلى الله عليه وسلم (٤) .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٧١ .
 (٢) فتح البارى ج ١ ص ١٨٠ عن سلمة بن الاكوع بلفظ « من يقل .. » وأخرجه أحمد ج ٢ ص ٥٠١ عن أبى هريرة (بلفظ من قال) بإسناد صحيح وابن ماجه ج ١ ص ١٠ من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة ومسلم ج ١ ص ٥ والحاكم ج ١ ص ١٠٢ والشافعى فى الرسالة ص ٣٩٦ والدارمى بنحوه ج ١ ص ٦٧ .
 (٣) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٨ ص ١٢٩ وكتاب جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٧٦ ورواه الدارمى ج ١ ص ٦٨ .
 (٤) جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٧٦ .

وهذا النهى عن كتابة الحديث كان في بدء الدعوة خشية أن يختلط الحديث بالقرآن فيلنيس على بعض الناس ، أو أن النهى كان في حق من بونق بحفظه وخيف انكاله على الكتابة ولذا أذن بالكتابة لمن لا بونق بحفظه كابى نساه .

عن أبى هريره رضى الله عنه : « أن خزاعة قتلوا رجلا من بنى أبيت عام مسح مكة بقذبل منهم قتلوه فأخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال : « أن الله حبس عن مكة القتل أو الفيل » ، قال أبو عبد الله : كذا ، قال أبو نعيم وسلط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون إلا وإنما لم تحل لأحد قبلى ولا تحل لأحد بعدى ، إلا وإنما أحلت لى ساعة من نهار ، إلا وإنما ساعتي هذه حرام لا يدخل شوكها ، ولا يعضد شجرها ، ولا يلقط ساقطتها إلا لمنشد ، فمن قتل فهو بخير النظرين أما أن يعقل وأما أن يقاد أهل القتل ، فجاء رجل من أهل اليمن — هو أبو شاه فقال أكب لى يا رسول الله ، فقال : اكتبوا لى فلان » رواه البخارى وأحمد وابن عبد البر .

والمراد كتابة الخطبة التى سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم . . أو أن النهى كان عاما وخص بالسماح له من كان كاتباً محيداً لا يلنيس عليه الحال بين السنة والكتاب كعبد الله بن عمرو ابن العاص رضى الله عنهما ، قال أبو هريره رضى الله تعالى عنه : « ما من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثنا عنه منى إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب » رواه البخارى والدارمى وابن عبد البر . كما كان للنهى عن الكتابة ثمرة عظيمة : هى اشباع المجال أمام القرآن الكريم حتى بأخذ مكانه فى الكتابة ويثبت فى صدور الحفاظ ، أو أن النهى كان خاصاً بكتابة الحديث مع القرآن فى صحيفة واحدة ، والاذن فى تفريقها . أو أن النهى كان مقدماً ، فالاذن بالكتابة ناسخ له عند الأمن من الإلتباس ، وهذا أقرب الآراء .

وممن روى عنه كراهة الكتابة فى المصدر الأول : عمرو بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى ، وأبو سعيد الخدرى ،

وممن روى عنه اباحة الكتابة أو فعله : على وابنه الحسن وأبوس .
وعبد الله بن عمرو بن العاص .

(قال الباقني : وفي المسألة مذهب ثالث وهو الكتابة والمحو بعد الحفظ(١)) وأرى أن النهي عن الكتابة كان عاما في بادئ الأمر ، وخص الرسول صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة بالأذن في الكتابة لأسباب منها : أن البعض لا يوثق بحفظه كأبي شاه ، ومنها أن البعض كان كاسا مجيدا لا يلتبس عليه الحال كعبد الله بن عمرو ابن العاص ، فإنه كان قارئاً للكذب المتقدمة ويكذب بالسريانية والعربية(٢) .

وظل النهي عن الكتابة قائما حتى كثرت السنن وخيف عليها أن تضيع من البعض مكان الأذن بالكتابة ناسخا لما تقدم من النهي ، ولم يلحق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها .

وقد هم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكتابة الحديث واستشار أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، فأشاروا عليه ، فطفق يستنخِر الله في ذلك مدة ثم عدل عن ذلك ، روى البيهقي في المدخل عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن ، فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشاروا عليه أن يكتبها فطفق عمر يستنخِر الله فيها شهرا ، ثم أصبح يوما وقد عزم الله له وقال : انى كنت أردت أن أكتب السنن وانى ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتبنا فأكبوا عليها ونركوا كتاب الله ، وانى والله لا البس . . كتاب الله بشيء أبدا(٣) .

واستمر حال السنة على هذا حتى انتشر الإسلام ، وتسمعت الفتوحات ، وتفرق الصحابة في الأقطار ومات الكثير منهم ، فدعت

(١) تدريب الراوى ص ٢٨٥ .

(٢) تأويل مختلف الحديث ص ٣٦٦ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٢٢ ، تدريب الراوى ص ٢٨٧ ،

تقييد المسلم ص ٥٠ .

الحالة التي تدوين الحديث النبوي ، وذلك حين أمضت الخلافة الى الامام العادل عمر بن عبد العزيز ، فأراد أن يجمع السنن ويدونها مخالفة أن يضيع منها شيء وكان ذلك على رأس المائة الأولى ، فكتب الى بعض علماء الأمصار يأمرهم أن يجمعوا الأحاديث ، كما كتب الى عماله في لمهات المدن الاسلامية ، وهكذا أصدر الخليفة العادل أمره الى أقطار الاسلام : « انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه (١) » .

وكتب الى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ١١٧ هـ (اكتب الى بما يثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبحديث عمرة فأتى خشيت دروس العلم وذهابه) وفي رواية : (فأتى خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تنقل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليحبسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا (٢)) .

كما أوصاه أن يكتب له بما عند القاسم بن محمد بن أبي بكر كما أمر ابن شهاب الزهري — عام ١٢٤ هـ — وغيره بجمع السنن فكتبوها مستجيبين لأمر الخليفة الذي أشعل همهم وصادف أمره في نفوسهم الاستجابة والتبول وهكذا أتم الله على يد عمر بن عبد العزيز تنفيذ رغبة جده عمر بن الخطاب التي عدل عنها خشية التباس السنة بالقرآن الكريم .

وتكان تدوين الامام الزهري للسنة عبارة عن جمع الاحاديث التي
تدور حول موضوع واحد في مؤلف خاص ، فكان لكل باب من أبواب العلم مؤلف قائم به ، فكتاب للصلاة مثلا ، وآخر للصوم وهكذا وكل مؤلف من هذه المؤلفات تدون فيه الاحاديث المتصلة بموضوعه ، ومخاطبة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعيين ، وقد أخلص الامام الزهري نيته وعمله لله وللرسول في تدوين السنة والتنبيه على العناية بأساليبها .

(١) نسح الباري ج ١ ص ٢٠٤ .

(٢) المرجع السابق .

أما بعد الإمام الزهري فقد تناول الأئمة رسالته ، وأخذوا يكملون ما أبداه ، فقد كان عمل الزهري بمثابة حجر الأساس لتدوين السنة في كتب خاصة ، ولكن يوضح الإمام الزهري هذا العمل وبسلم أساس البناء للجيل الذي سيأتي بعده . كان يخرج لطلابه الأجزاء المكتوبة ليروها عنه .

ومعلا فقد بدأ العمل بعدة ، ونعاون الأئمة والعلماء في المدين الإسلامية ، في مكة وفي المدينة وفي البصرة والكوفة والشام وخراسان واليمن ومصر وواسط والري ، واضطلع الأئمة من أمثال الإمام ابن جريح ١٥٠ هـ بمكة ، والإمام مالك ١٧٩ هـ بالمدينة ، والإمام سفيان الثوري ١٦٦ هـ بالكوفة وغيرهم بالمهمة الجليلة الملقاة على عاتقهم ، فأكملوا ما بداه الزهري ، الذي قام بالتدوين فجمع كل باب في مؤلف خاص كما سبق ، فجاء هؤلاء من بعده ، فجمعوا أحاديث كل باب من أبواب العلم على حدة ثم ضموا الأبواب بعضها إلى بعض . فكانت مصنفا واحدا ، وخطوا الأحاديث بأقوال الصحابة والتابعين .

أما ما جاء بعد هؤلاء الأئمة — من أهل عصرهم فقد سار على دربهم ، ونسج على منوالهم إلى أن رأى بعض الأئمة أفراد الحديث خاصة على رأس المسائين في أوائل القرن الثالث الهجري . . فألقت المسانيد ، ثم جاءت طبقة أخرى دونت السنة في كتب خاصة نحرروا في تدوينها الصحيح على شروطهم ، وأسردت الحديث عن غيره ، وجمعه على أبواب الفقه ، واختارت الرواة المشهورين بالثقة وبهذا يتضح أن تدوين السنة لم يأخذ وضعه في الظهور والتصنيف تماما إلا في منتصف القرن الثاني في خلافة بني العباس ، وإن كان قد بدأ قبل ذلك .

وكان لتدوين السنة على هذه المراحل أثره الجليل في حفظها من الدخيل ، ومن الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما كان لتدوين السنة على هذه المراحل أثره حيث سهل الطريق للاجتهد والاستنباط .

بعد هذا كله ارى ان السنة النبوية كانت نكتب في عهد الرسول
صلى الله عليه وسلم وان وجدت بعض الاخبار بالنهي عن كتابها ،
فان اناحة الكتابة كانت جائزة للبعض ، وكانت آخر ما ترك الرسول
صلى الله عليه وسلم اصحابه عليه ، فلم يلحق بالرفيق الأعلى الا
وكتابة الحديث مأذون فيها وقد حفلت في الصحف بجانب حفظها في
الصدور ، ولم تبق مهملة طيلة القرن الاول الى عهد ابن عبدالعزيز،
وأحاديث الاذن بالكتابة اكبر شاهد على ذلك وهكذا كتبت الأحاديث
وحفظ الكبير منها في الصدور من لدن صدورها من الرسول صلى
الله عليه وسلم الى أن تلقتها الصدور الواعية ، والصحف الأمانة ،
وتناقلتها جيلا بعد جيل الى أن تسلبها منهم اهل القرن الثالث
ودونت الكتب الستة للأئمة : البخارى ومسلم وأبى داود ، والترمذى
والنسائى ، وابن عاجة جزاهم الله خير الجزاء عن السنة الشريفة .

نماذج من هدى الحديث النبوي

في الصفحات التالية ، نقدم بعض النماذج الطيبة من الأحاديث النبوية الشريفة ، ليقف القارئ على بعض العطاء الكريم الذي تمنحه السنة الشريفة تحديدا للمفاهيم الاسلامية ، وتزكية للعلاقات الانسانية ، سيرا بالمجتمع الاسلامي نحو الوجهة الرشيدة .

وصدق الله تعالى في قوله : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » . .

الحلال والحرام

روى البخارى في صحيحه قال : حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا بن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرا لدينه وعرضه ، ومن وقع في المشبهات كراع يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعها إلا وأن لكل ملك حمى إلا وأن حمى الله محارمه إلا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله إلا وهى القلب » .

الشرح :

الاسلام دين العلم والعمل ، يدعو أتباعه لمعرفة أصوله وفروعه ، والوقوف على الظاهر منها والخبى ، حتى إذا ما جاء دور العمل كان منبعثا من نور وسائرا على هدى .. كما ينبىء الى مستتقر العقيدة في الانسان ، ومصدر أعماله كلها وهو القلب .. فصلاحه يتم اصلاح سائر الجسد ، وفساده يكون فساد سائر الجسم .

وهذا الحديث يوضح بيان الحلال والحرام وما بينهما ، ويضع الضوابط الدقيقة لمنع أية شبهة تتسرب الى المال وغيره ، فالمال يمثل أقصى شهوات النفس البشرية ، وهذا يأمر الله بتناول الحلال الطيب قبل ان يأمر بعمل الصالحات .

قال تعالى :

« كماوا من الطيبات واعملوا صالحا » اذ كيف تقبل عبادة او يستجاب دعاء والمال من حرام؟! قال صلى الله عليه وسلم : « ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ، وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال : « يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليهم » وقال : « يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم » ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء : يا رب ، يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذى بالحرام فانى يستجاب له ؟ »

والحديث الذى معنا يقطع طريق الريبة الى النفوس ، ويحد من اطماع المتلاعبين بالكسب والعمل ، او العابثين بشئى الوظائف الاجتماعية ، فيقرر حقيقة هى من الوضوح بكان بحيث لا يففلها احد ، ولا تغيب عن ذهن عاقل :

« الحلال بين والحرام بين » انه واضح للخاصة والعمامة ، معلوم من الدين بالضرورة أى لا يجله احد ما بداهة ، فلا شبهة فيه ولا غموض ومن أمثلة الحلال : اكل الطيب المباح ، وشرب الطيب المباح ولبس الانواب المباحة . .

ومن أمثلة الحرام : اكل الربا ، وشرب الخمر ، والسرقه وما الى ذلك . . .

ومن رحمة الله بالإنسان أنه يبين له الحلال من الحرام ، والطيب من الخبيث وتكفل سبحانه بشأن النحل والنعيريم عن طريق الوحي الإلهي المعصوم ، فقال سبحانه : « **ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء** » وقامت السنة الشريفة كمصدر ثانٍ للنشرية بجوار القرآن في تفصيل ما أجمل ، وبيان ما يحتاج إلى توضيح ، قال تعالى :

« **وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم** » .

قال العباس : « **والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ترك السبيل نهجاً واضحاً واحل الحلال وحرم الحرام** » قال تعالى « **اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عنايتكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً** » .

ثم ينتقل الحديث بعد ذلك إلى بيان أمر ثالث : وهي الأمور المشبهة ، « **وبينها مشبهات لا يعلمها كثير من الناس** » أي بين الحلال والحرام أمور مشبهة على كثير من الناس حكمها فلا يقطعون فيها برأى ولا يقفون على حكمها بالتعمين أن تكون من الحلال أم لا ؟ والسبب في هذا ، أنه يتنازعها دليل الحل فيظن أنها حلال ، ودليل الحرمة فيظن أنها حرام من جهة عموم الأدلة .

ولكن ما حكم مثل هذه الأمور ؟

ذهب بعض العلماء إلى أنها حرام ، وقال البعض : أنها مكروهة وقيل : الوقت فلا يحكم فيها بحل ولا حرمة ، لأنها غير واضحة والذي نراه : هو الأخذ بالأحوط ، فبالنسبة لمن لم يقطع في هذه الأمور برأى واضح الدليل فيعين عليه أن يسأل الراسخين في العلم وهم القلة الذين أوتوا بصيرة مستنيرة ، وعقلية علمية راجحة ولديهم القدرة على الجمع بين الأدلة التي ظاهرها التعارض ، قال تعالى : « **ولو رده إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم** » . .

لما اذا اختلفت آراء العلماء باختلاف اسظهار الأدلة فعلى المسلم ان يحناظ لدينه فيوقوف عن هذه الأمور ، ومن أمثله ذلك في عرضنا الحاضر . .

« فوائد مسناديق النوفبر » و « شهادات الاستثمار » وما يشبه ذلك من المعاملات الأخرى ، لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في تسمية الحديث : (فهذه أنتهى التسهبات المستبرأ لدينه وعرضه) .

أى ان من حذر من التسهبات ووقى الاقتراب من مواطنها فقد طلب البراءة وحصل عليها فحافظ على دينه من النقص ، وعلى عرضه من الطين فيه ، وبهذا يفهم أن من اقترب من هذه الأمور فقد تعرض للطن فيه ، فعلى المسلم أن يحافظ على أمور دينه ومروءته .

وفي الحديث : « انى لا تقلب الى أهلى فأجد الثمرة ساقطة على فراشى فأرغمها لأكلها ، ثم أخشى أن تكون من الصدقة فألقها » .

وعلى العالم الا يفعل شيئا قد يكون ظاهره مدعاة لسوء الظن به حتى يبين وجه الحقيقة فيه ، وعلى الناس عامة ألا يعرضوا أنفسهم للقتل والقال ، بل عليهم اذا أحسوا بشيء من هذا القبيل أن يبينوه حتى لا تظن بهم الظنون .

وفي الصحيحين : أن صفية بنت حبي زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت تزوره حين اعنكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان ثم قامت مقام معها يودعها ، فمر بهما رجلان من الأنصار ورأياه واقفا معها ، فقال : على رسلكما انها صفية بنت حبي ، فقالا : سبحان الله يا رسول الله : وهل نظن بك الا خيرا ؟؟

فقال : ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وقد خشيتة أن يقذف في قلوبكما شرا .

ثم يبين الحديث بعد ذلك مغبة ما يؤول اليه امر هذه الأمور المشبهة ، بأن من وقع فيها وقع في الحرام كالأمرى يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه ، فان فعل الشبهات يقرب من الحرام لأن لكثيرة منها تجعل صاحبها يصادف الحرام دون أن يشعر أو ان كثرة تعاطى الشبهات والنسائل في أمرها نجعله يجرؤ على الوقوع في الحرام .

وانما أثر التعبير بقوله « ومن وقع . . » دون أن يقول : « ومن فعل الشبهات » مثلا لينبه على أن تعاطى الحرام و الوقوع فيه يكون نتيجة الاكثار من الشبهات والرغبة فيها حتى يسقط فلا يستطيع التخلّى عنها وعندئذ يقع في الحرام .

واذا كان لكل ملك حمى يحميه عن الناس ، ويمنع أحدا ما أن يدخل فيه ومن دخله أوقع به العقوبة ، ومن أجل هذا لا يقاربه أحد رهبة وخوفا ، واذا كان الحال كذلك فان حمى الله تعالى — وهى محارمه — أولى بالبعد عنها ، وأجدر الأ يقربها الناس ، فالمعاصى من قتل أو زنا أو سرقة أو غيبة وغير ذلك كل هذا يمثل حمى الله من دخلها وأرتكب شيئا منها كان موضع غضب الله وعذابه ، قال تعالى : « . . تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون » . .

أما مستقر الصلاح في الانسان ، ومبعث الخير والبر فيه ، فهو القلب ، ولهذا يبرز الحديث أهميته كأساس في توجيه صاحبه الى الحلال ، والبعد عن الحرام ، فيقول : « ألا وان في الجسد مضغة . . » فالقلب السليم هو مركز الدائرة في الانسان ، ونظرة الاسلام الى القلب من أدق الحكم السامية فعليه مدار العمل كله قال تعالى : « **يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم** » بل ان الابيان نفسه لا يستقيم الا اذا كان النصديق نابعا من القلب السليم ، قال صلى الله عليه وسلم : « لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه » . .

وهكذا نرى ما لهذا الحديث من منزلة هامة في الدين ، لدرجة
أن قال جماعة : هو ثلث الاسلام وأن الاسلام يدور عليه وعلى حديث
(الأعمال بالنية) والحديث «من حسن المرء تركه ما لا يعنيه»
وقال ابو داود السخيتاني : يدور على أربعة احاديث هذه الثلاثة
وحديث : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » وقيل
حديث « ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد ما في أيدي الناس يحبك
الناس » ، وقيل في هذا .

عمدة الدين عندنا كلمات

مسندات من قول خير البرية

اترك المشبهات وازهد ودع ما

ليس يعينك واعملن بنية

صَلَاةُ الرَّحْمَنِ

عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى : « **أنا الرحمن خلقت الرحمن وثبتت لها اسما من اسمي ، فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته** » أخرجه الترمذى وأبو داود .

في هذا الحديث القدسي ، الذي يرويه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه سبحانه وتعالى ، توجيه حكيم ، يرشد المسلم الى جانب من أهم جوانب البر والاحسان ، وهو « صلاة الرحم » وقد جاء التوجيه الالهي هنا بصورة حاسمة ، لا تحتمل التساهل فيها ولا التهاون في لحظة من اللحظات ، فقد بين الله تعالى انه أخذ للرحم اسما من اسمه ، واشتقه من اسمه « الرحمن » فكان لها علاقة به ، وليس المعنى انها من ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . وقد أوجد الله تعالى الرحم وخلقها بقدرته وجعل اسمها مأخوذاً من اسمه الذي يعنى الرحمة الواسعة الشاملة ، فهي مضافة اليه وفي كنفه ورعايته يتكامل سبحانه بثواب وأصلها وعقاب قاطعها ، ثم رتب الله سبحانه على ذلك أن من وصل رحمه بالبر والاحسان وصله الله بالبر والاحسان في الدنيا وفي الآخرة ، وأن من قطعها قطعها الله من رحمته واحسانه .

حكم صلاة الرحم : صلاة الرحم واجبة ، وقطعها من الذنوب الكبيرة فقد ورد الوعيد بشأن قاطعها كما في هذا الحديث وفي غيره : عن ابي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان الله

'خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قالت الرحم : هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال : نعم ، أما ترضين ان أصل من وصلك وأقطعتك من قطعك !

قالت : بنى يارب ، قال : فهو لك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرعوا ان شئتم (فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) رواه البخارى .

وقال القاضي عياض : لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيوعها معصية كبرى . قال : والاحاديث في الباب تشهد لذلك . أنواعها : والرحم ثلاثة أنواع :

- ١ - رحم عامة وهي رحم الدين
- ٢ - رحم خاصة وهم الأتارب .
- ٣ - رحم القريب غير المسلم .

فأما الرحم العامة : فتجب مواصلتها بالتواد والتناصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما الى ذلك من الحقوق الواجبة والمنسوبة .

وأما الرحم الخاصة : وهي التي يعنيه الحديث — فتكون صلتها بزيادة النفقة على الأتارب ، وتفقد أحوالهم ، والتسامح معهم ، وقضاء حوائجهم وكل ما فيه نفع ديني أو دنيوي يعود عليهم .

وأما القريب غير المسلم : فقد أجاز الإسلام صلته والاحسان اليه للرحم التي يرتبط الانسان بها معه ، قال عمرو بن العاص : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جباراً غير سر يقول : « ان آل أبي ليسوا بأوليائي إنما وليي الله وصالح المؤمنين ، زاد عبيدة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : ولكن لهم رحم أبلاها ببلالها يعني أصلها بصلتها . رواه البخارى .

وقال الله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم أن الله يحب المقسطين (١) » روى عن الزبير بن العوام رضى الله عنه — في سبب نزول هذه الآية قال : قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبى بكر بهدايا ضباب وهو نوع من الحلوى — وقوظ وسمن ، وهى مشركة فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدفعها لبنتها . فسألت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : « لا ينهاكم الله » الآية السابقة ، رواه أحمد وهذا الحكم هو ما عليه أكثر المفسرين وهو ما نميل إليه لما ورد من الحديث كذلك .

وجوه الصلة : ولصلة الرحم وجوه عديدة ، منها ما يكون بالمال ومنها ما يكون بنفق أحوالهم ، وقضاء مصالحهم ، وهى ليست خاصة بمن يصلون المودة بل ان المسلم مطالب أن يصل جميع رحمه ، سواء أحسنوا اليه أم أساءوا عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ليس الواصل بالملكافىء ، ولكن الواصل الذى اذا قطعت رحمه وصلها » . رواه البخارى وأبو داود والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ان لى قرابة أصلهم ويقطعوننى واحسن إليهم ويبسئون الى واحلم عنهم ويجهلون على ؟ فقال « لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك » . رواه مسلم .

والمعنى الشامل لوجوه الصلة : هو ايصال ما يمكن من الخير ودفع ما يمكن من الشر .

ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة . فمنها : واجب ومنها : مستحب فمن وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر ويفبغى له لا يسمى واصلا . ا هـ من شرح

(١) سورة الممتحنة آية : ٨ .

صحيح مسلم للنووي وقال بعض العلماء : تكون صلة الرحم بالمال وبالعمون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالذعاء .
ا ه فتح .

ويشتمل الجميع ايصال كل خير ، ودفن كل شر حسب الطاقة كما سبق ثمرات صلة الرحم : ولصلة الرحم ثمرات كثيرة وردت بها الأحاديث الشريفة . ومن هذه الثمرات : ما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسأله في أثره فليصل رحمه » .

رواه البخارى ومن هذا الحديث نقف على ثمرتين من أهم ثمرات صلة الرحم هما :

- ١ - زيادة العمر .
- ٢ - زيادة الرزق .

وقد قال البعض : ظاهره يعارض قوله تعالى : « فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » .

وقد حاول العلماء التوفيق بين الحديث والآية على أربعة أسوال :

الأول : ان هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق الى الطاعة ، فيبقى بعد الانسان الذكر الجميل .

الثانى : ان الزيادة على حقيقتها ، وذلك بالنسبة الى علم الملك الموكل بالعمر ، وأما ما دلت عليه الآية فبالنسبة الى علم الله تعالى كأن يقال : للملك مثلا : ان عمر فلان مائة مثلا ان وصل رحمه ، وستون ان قطعها ، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع فالذى في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر ، والذى في علم الملك هو الذى يمكن فيه الزيادة والنقص ا ه . من الفتح .

الثالث : انه محمول على الذرية الصالحة يدعون لأبيهم بعد
مونه .

الرابع : ان المراد بزيادة العمر نفي الآفات عن صاحب
البر في فهمه وعقله وفي كل شيء .

وأما بالنسبة لكثير الرزق فمحمول على وضع البركة فيه .
بحيث يكفي قليله ويستفاد منه ما لا يكفي الكثير مما لم نوضع
فيه البركة .

والذي نراه : هو انه لا حرج على فضل الله ، وما دام يعلم
كل شيء ويقدر على كل شيء ، وجعل لسنائع المعروف نعمة ،
وللادعاء نتيجة ، فلا مانع أن يكتب لمن يحصل رحمه مزيدا من العمن
والرزق ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء .

التحكُّل من المظالم

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه » رواه البخارى .

لقد حث الاسلام على العدل بصور عديدة ، وعالج نواحي الضعف النفسى ، التى قد تكون منقذا من مفاذ الظلم ، فقال تعالى : « يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلووا أو تعرضوا ، فإن الله كان بما تعملون خبيرا » .

وقال تعالى : « يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى وانشوا الله ان الله خير بما تعملون » .

وكما حذر الاسلام من الظلم ومن العوامل المؤدية اليه ، عالج الوقوع فيه وأرشد الى سرعة التخلص منه ، قبل ان يأتي يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون ، الا من أتى الله بقلب سليم ، فان أخذ الله تعالى للظالمين انفسا أخذ شديد كما قال تعالى : (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهى ظالمة ان أخذه اليم شديد) والحديث الذى معنا يحث على سرعة التخلص من المظالم أيا كان نوعها في العرض أو النفس أو المال ، فقد حث الحديث على التخلص منها في الدنيا قبل الآخرة ، ويكون التخلص مع صاحب الحق الذى وقع عليه الظلم ، فان لم يكن حيا ، فيكون مع ورثته ويتبع التخلص مع المظلمة على صورة مختلفة :

١ — برد الحق الى صاحبه .

٢ — أو بتمكينه من القصاص .

٣ — أو بأن يستسمح صاحب الحق ، فيرضى ويصفح عنه .

والتخلل من المظالم شرط أساسى ، للتوبة الى الله تعالى ، فإذا كانت معصية العبد في الدنيا تتعلق بحق آدمى ، فان شروط التوبة بالنسبة اليه هى :

١ — أن يقلع عن المعصية .

٢ — وأن يندم على فعلها .

٣ — وأن يعزم أن لا يعود اليها ابدا .

٤ — وأن يبرأ من حق صاحبها ، فان كانت مالا أو نحوه رده اليه ، وان كان حد تذف ونحوه مكنه منه أو طلب عفوّه ، وأن كان غيبية أستحلّه منها . أما اذا لم تتعلق المعصية بحق آدمى فلها الشروط الثلاثة الأولى .

وقد حث الحديث على سرعة التخلص من المظالم قبل ان

لا يكون دينار ولا درهم ، وذلك في يوم القيامة الذي لا ملك فيه لأحد إلا الله رب العالمين .

ثم صور الحديث الشريف صورة ما يقع يوم القيامة ، وكيفية أخذ الحقوق لأصحابها : « ان كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته » وقد وقعت هذه الجملة جوابا عن سؤال نشأ من الكلام وكان سائلا سأل : اذا لم يكن هنالك درهم ولا دينار فكيف يقع القصاص فاجيب : « ان كان له عمل صالح . الخ » . أى ان الله تعالى يعطى ثواب العمل الصالح للمظلوم ويأخذه من الظالم فلا يحسب له فاذا لم تكن هناك حسنات للظالم ، أخذ من سيئات المظلوم فيوسع ما له من ذنوب على ذنوب الظالم ، فان لم توجد حسنات للظالم ولا سيئات للمظلوم ، أو كان الموجود منها لا يفي بالحق فان الله الحاكم العادل يعاقب الظالم حينئذ بعذاب النار على قدر ظلمه .

وقد يعترض : بأن مثل هذا ينعارض مع قول الله تعالى :
« ولا بزر وأزره وزر أخرى » .

والجواب على هذا : هو ان الظالم إما يعاقب بسبب ما ارتكبه من ظلم بسبب جنابته ولم يعاقب بجناية غيره .

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أندرون من المفلس لا قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : ان المفلس من امتى من يأتى يوم القيامة بمسلاة وصيام وزكاة ، ويأتى وقد شتم هذا ، وقذف هذا وأخذ مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته وهذا من سيئاته ، فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار » أخرجه مسلم .

ونورد الآن حكم الغيبة ، وهل فيها مظلمة يجب ان يتحلل منها المغتاب أم لا ؟ والجواب على هذا : هو أن الغيبة من الكبائر قال تعالى : « ولا يغتاب بعضكم بعضا » وفي الحديث « دماؤكم وأموالكم واعراضكم عليكم حرام » .

وقد اتفق العلماء على أنها من الكائز ، بجنب التوبة الى الله
منها . واختلفت الآراء : هل يستحل المغتاب أم لا ؟

١ — فقال بعضهم : ليس عليه استحلاله ، وإنما هي خطيئة
بينه وبين ربه ، واستدل أصحاب هذا الرأي بأنه لم يأخذ شيئاً
من ماله والأصابع من يده ما ينقصه ، فليس في ذلك مظلمة
يستحلها منه وإنما المظلمة ما تكون في المال والبدن .

٢ — وذهبت فرقة أخرى : الى أن الغيبة مظلمة وكفارتها
الاستغفار لصاحبها الذي اغتابه ، واستدلوا على ذلك بما روى
عن الحسن :

« كفارة الغيبة أن يستغفر لمن اغتابته » .

٣ — وذهبت فرقة ثالثة : الى أن الغيبة مظلمة وعلى صاحبها
الاستحلال منها ، واستدلوا على ذلك بما أخرجه البخاري من
حديث أبي هريرة الذي نتناول شرحه الآن .

والذي نرجحه : هو الرأي الثالث ، القائل : بأن على الذي
اغتاب الاستحلال من غيبته ، مستدلين بهذا الحديث ، هو يدل على
التحليل ومعلوم أن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحجة
وفيه البيان الصحيح ، ولأن التحليل كذلك يدل على التعاطف
والنراحم ، وهو من قبيل العفو ، قال الله تعالى :

« فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين » .

اللهم الا اذا تريب على الاستحلال خطر شديد ، وخيف أن يجز
الى اندلاع فتنة كبرى ، فانه حينئذ يمسك عن الاستحلال حتى
يواتيه الظرف المناسب له ، ويقوم بالتوبة والاستغفار لأخيه .

وأما الرايان : الأول ، والثاني ، فنرى أن أصحاب الرأي
الأول ينفون الاستحلال متعللين بأنه لم يصب مالا ولا بدنا ،

فليس في ذلك مظلمة ، والحق : ان اجماع العلماء منعقد على
أن القاذف للمذوف مظلمة ، وهذا ليس في البدن ولا في المال
مدل على أن الظلم يكون في العرض كما يكون في البدن والمال +
وأما الرأي الثاني : القائل انها مظلمة يعفر لصاحبها ، ففيه تناقض
لأن قولهم : « مظلمة » يشنون ظلامه المظلوم ، وإذا ثبتت لم ترفع
عن الظالم الا باحلال المظلوم له .

مَنْزَلَةُ الْعَمَلِ

عن المقداد رضی الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه وأن نبي الله داود صلى الله عليه وسلم كان يأكل من عمل يده » .
رواه البخاري .

الإسلام هو دين العمل ، وقد حث الله تعالى المسلمين عليه وذلّل لهم الأرض ، ليمشوا في مناكبها ، قال تعالى : « هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور » وقال تعالى : « وجعلنا لكم فيها معايش ومن لستم له برازقين » .

والحديث الذي معنا يرفع من قيمة العمل ، ويبين منزلته السامية في الإسلام ، بروى المقداد بن معد يكرب الكندي رضی

الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أكل أحد طعاما قط .. الخ » . والمراد : كل أنواع الانتفاع من المال الذى يحصل عليه الإنسان من عمل يده ، وليس المراد تخصيص الأكل بالذات إلا أنه نص على الأكل ، وخصه بالذكر ، لأنه أظهر وجوه الانتفاع وأهمها .

والخيرية المقصودة في قوله : « خيرا من أن يأكل من عمل يده » تكون في الدنيا وفي الآخرة .

أما في الدنيا : فإن النفع يعود على العامل ، وعلى غيره فمن يصل إليه نفعه ، كما أن الإنسان بالعمل يحفظ ماء وجهه ، ويصون كرامته الإنسانية من المذلة للإنسان .

وأما في الآخرة : فبما يحصله من ثواب عظيم ، وأجر كريم ، حيث استجاب لله ورسوله ، فسعى في الحياة ، وحظى بشرف العمل ومثوبته .

ويشمل أنواعا كثيرة ، دعا إليها الدين ، وحث عليها القرآن والسنة فهناك العمل الزراعى ، وفيه يقول الله تعالى : « وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه يأكلون ، وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون » .

وعن أنس رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة » .

وهناك العمل التجارى : قال تعالى : « وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا أنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق » ، وقد حض الإسلام كل من يشتغل بالتجارة أن يتحرى الصدق والأمانة وبين أنه إن صدق كانت له عند الله منزلة عظيمة ، قال عليه الصلاة والسلام : « التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء » .

وهناك انعمل الصناعات : قال الله تعالى : « واصنع الفلك بأعيننا ووحينا » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثه نفر الجنة : صناعه بحتسب في صنعه الخير ، والرامي به ، ومنبله » . رواه أبو داود .

وكما وجه الاسلام الى الانتفاع بخيرات الارض وجه الانسان كذلك الى الانتفاع بخيرت البحر . فقال تعالى : « وهو الذى سخر لكم البحر لتأكلوا منه لحما طريا » ، كما وجه الانسان الى الانتفاع بالثروة الحيوانية عامة فقال تعالى : « والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون . ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالفيه الا بشق الأنفس ان ربكم لرهوف رحيم . والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة وبخلق ما لا تعلمون » .

وهكذا نرى ان الاسلام يحث انباعه على العمل فى شتى جهات الحياة .

وقد حرص على أن ينتن كل واحد عمله ، قال صلى الله عليه وسلم : « ان الله يحب اذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه » أى يحسنه . والعمل المتقن هو القائم كذلك على اساس عامى وتخليط مدروس ، يبذل فيه افراد المجتمع غاية ما فى وسعهم عليه وسلم مثلا على شرف العمل ومنزلته بأن نبى الله داود عليه نهوضا بالامة وتقدما بالمجمع ، وقد خرب الرسول صلى الله عليه وسلم مثلا على شرف العمل ومنزلته بأن نبى الله داود عليه الصلاة والسلام كان يأكل من عمل يده ، فكان يصنع الدروع ويبيعها ، فيأكل من ثمنها . وفى هذا بيان لسمو العمل ورسعة منزلته فى الدين ، حيث أنه طريق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقد كان لكل واحد منهم نوع من العمل يقوم به ، ويعيش من ثمرته وقد خص الرسول صلى الله عليه وسلم داود بالذكر دون سائر الأنبياء عليهم جميعا والصلاة والسلام لأنه كان غنيا عن التكسب ، وليس فى حاجة الى العمل ، لتوافر المال لديه ، ومع هذا فلم يرض أن يأكل الا من عمل يده ، فبكون غيره اذا اولى بذلك .

وقد كان داود عليه السلام خليفة لله في الأرض ، وقد سخر الله له الجبال والطيور ، وأخضع له الجن والإنس . قال الله تعالى : « ولقد آتينا داود منا فضلا ، يا جبال أوبي معه والطيور والنال له الحدود أن تعمل مسابغات وقدر في السرد » أى أصنع الدروع الحامية من الأعداء ، وأحكم صنعها ، وقال تعالى : « وعلمناه صنعة لبوس لكم لنحصنكم . أى تكون واقية لكم وتحصنكم في وقت الحروب .

الرد على شبهة أعداء الإسلام :

وقد أثار بعض أعداء الإسلام شبهة حول العمل في الإسلام أرادوا من ورائها أن يتهموا الإسلام بأنه باهر أتباعه بالتواكل وترك العمل ، وحسبنا في الرد على هذه الشبهة بالاضافة الى ما سبق ، أن نقف على بعض توجيهات الإسلام في الجانبين معا — العمل ، والتواكل — وعندئذ لا نجد تناقبا بينهما البتة ، فالقرآن الكريم ، وجه المسلمين أولا الى وجوب القيام بالعمل ، وأداء ما وكل اليهم من مهام أن يأمرهم بالتواكل على الله قال تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام : « وشاورهم في الأمر فاذا عزمتم فنوكل على الله ان الله يحب المتوكلين » ، وأمر الله بسدده مريم عندما أجهها المخاض الى جذع النخلة أن تهزها لتساقط عليها الرطب ولو شاء سبحانه أن ينزله عليها دون أن نسعى ونهز النخلة لفعل ، ولكن الله تعالى أمر بالعمل ، وربط الأسباب بنتائجها فقال : « رهزى اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنبا » وعندما جاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : أوكل على الله ؟ وكان قد أهمل ناقته قال له عليه الصلاة والسلام « اعفلها وتوكل » .

وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : لا بقعد أحدكم عن طاب الرزق ويقول : اللهم ارزقنى فقد علمتم أن السما لا بوطر ذهباً ولا فئسة ومما ينبغى الإشارة اليه : أنه لبس في دعوة الإسلام الى العمل والسعى ذريعة لأن ينسفل الناس بذلك عن دينهم وعباداتهم ، لا ، فإن العمل في الحياة طريق الى مرضاه الله

تعالى ، فلا يصح أن ينسى صاحبه بذلك ربه أو يفرط في جنبه .
هذا وقد رفع الإسلام من قيمة العمل مهما كان نوعه ، حتى
لا يتخاذل الناس في ميدان الحياة ، أو يتحسرج بعض أصحاب
الأعمال البسيطة ، فيبين أن العمل خير للإنسان من أن يسأل
الناس ، لأن ترك العمل يؤدي إلى الفاقة ، وهي بدورها تسلم
الإنسان إلى ذل المسألة ، فيبين رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة حطب فيبيعها
فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه »

فَضْلُ الْحَيَاءِ

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوضح الرسول صلى الله عليه وسلم ما ينطوى عليه الايمان من
رواه الشيخان .

يوضح الرسول صلى الله عليه وسلم ما ينطوى عليه الايمان من
محامد الفعال ، وكريم الخصال ، وانها كثيرة ، فهي بضع وستون
شعبة .

وفي رواية « بضع وستون » وليس بين الروايتين تناقض ،
فالمراد التكثر وذكر البضع للترقى يعنى أن شعب الايمان كثيرة
لا حصر لها وقيل : ان المراد حقيقة العدد ، ويكون قد صرح في
بادئ الأمر بالبضع والستين ، لأنه الذى وقع وحدث حينئذ ،
ثم زادت شر أخرى فنص عليها ثم نبه على شعبة من هذه
الشعب هي أهمها ، الا وهى الحياء .

والحياء : خلق كريم يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير
في حق ذى الحق وينشأ من الخوف من الله واستشعار مراقبته ،
هذا تعريفه الشرعى .

وأما معناه في اللغة : فهو تغير وانكسار يعتري الانسان من
خوف ما يعاب به . والحياء يعصم المرء من مزالق الشر ، ويفضى
به الى مسالك البر والفضيلة والخير .

وقد روى في حديث آخر شهرات الحياء جملة فورد : « الحياء خير كله » « والحياء لا يأتي إلا بخير » لأنه يوجه صاحبه الى المعروف والطاعة ، ويحجزه عن كل منكر ومعصية .

وتوضيح الحياء بهذا المفهوم ، وهو أنه ناعت على اجتناب القبائح ، ومانع من التصير هو الحقيقي الشرعى ، أما حين يمنع انسان من قول الحق ، أو من فعل الخير متعللاً بما يزعم من حياء فليس هذا من الدين ، ولا من الحياء فى شىء ، بل هو عجز ومهانة ولا ينشأ الا من ضعف الدين .

وخص الرسول صلى الله عليه وسلم شعبية الحياء بالذكر دون سائر المشعب تنبيها على ما للحياء من اثر فى سلوك الانسان ، فالحياء يدعو الى سائر الخصال ، الحميدة ، والحيى بخشى الله تعالى ويخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر بأمر ربه وينهى بنهيه .

أما من لا حياء عنده فلا خير فيه ، لأنه لا يرى بأسا فى اعلان فسقه أو شره ، ومن هنا يجب تحذير الناس منه ، ومن الذى جلباب الحياء فلا غيبة له .

وقد اجتهد بعض السلف فى حصر ما تفرعت عنه شعب الإيمان ، فمنها ما يتعلق بأعمال القلب : كالإيمان والأخلاق والحب فى الله . ومنها ما يتعلق بأعمال اللسان كالتوحيد والذكر وتلاوة القرآن والاستغفار . ومنها ما يتعلق بالبدن كالصلاة والزكاة والصيام والحج وهكذا . .

وفى رواية مسلم ما يشير الى أن شعب الإيمان متفاوتة علوا ونزولا « أعلاها : لا اله الا الله وأدناها امانة الأذى عن الطريق » أى تحذيره من طريق المسلمين .

وكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث على التخلق بالحياء .

وقد مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء ليكفه عنه ، لما يزعم أن فيه ضعفا فنهاه الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقال : « دعه فان الحياء من الايمان وكان صلى الله عليه وسلم خير من تمثل في شخصه الشريف خلق الحياء ، فهو رقيق الشعور ، دقيق الاحساس ، اذا رأى شيئا لا يحبه مما لا يتصل بشأن الدين ظهر في وجهه وعرفه أصحابه ، أماما يتصل بأمور الدين فكان أسرع ما يكون الى تغييره ما استطاع الى ذلك منسبيلا .

وعن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه .

وحسب هذه الفضيلة شرفا أنها خلق الاسلام كما قال صلى الله عليه وسلم : « ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء » .

بل ان الحياء هو خلق كل الأديان ، قال صلى الله عليه وسلم : « ان مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : اذا لم تستح ما صنعت » .

وأما التفقه في الدين فلا ينبغي أن يستحيا منه ، جاءت أم سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق ، فهل على المرأة غسل اذا احتلمت ؟ فقال : « نعم اذا رأت الماء » وقد عد بعض العلماء تلك الشعب منهم ابن حبان ، فليخص الحافظ ابن حجر في الفتح ما أورده ، وبين أن تتفرغ من أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن كما سبق .

وأعلى أنواع الحياء : هو الحياء من الله تعالى ، وذلك بطاعته سبحانه فلا يراك حيث نهاك وهذا بمعرفته ومراقبته في السر وفي العلانية وهذا هو المراد بقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيها أخرجه الترمذى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « استحيوا من الله حق الحياء » قالوا : انا نستحي والحمد لله ، فقال :

« ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى فمن عمل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء » .

قد جعل الحياء شعيرة من الإيمان مع أنه من الغرائز ، لأنه قد يكون غريزة وقد يكون تخلقاً ، ولكن استعمال الحياء في الشرع لا بد له من نية واكتساب فكان من الإيمان لهذا ، ولأنه يبعث على الطاعات ويمنع من ارتكاب المعاصي والمخالفات .

والمراد بالإيمان في الحديث هو الإيمان الكامل الذي يتكون من التصديق والإقرار والعمل .

القائم على حدود الله والواقع فيها

عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإنا نتركهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا » رواه البخارى .

ان القائم على حدود الله هو المراقب لها ، بأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وان الواقع فيها هو الذى ترك الأمر بالمعروف ، وارتكب المنكر .

ومثل هذين كمثل قوم اقترعوا على سفينة مشتركة بينهم تنازعوا في الاتامة فيها ، بين المكان الأعلى ، والمكان الأسفل فأصاب بعضهم عن طريق القرعة أعلى السفينة ، وأصاب البعض الآخر أسفلها ، فكان الفريق الذى فى أسفل السفينة اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم وفى رواية : « فكان الذى فى أسفلها يهرول بالماء على الذين فى أعلاها فتأذوا به » فقالوا : لو أنا خرقنا فى نصيبنا

أخرقا ولم نُؤذ — أى لم نُضر — من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا
من الخرق في تصيبهم هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا
ونجسوا جميعا .

وهكذا الحال بالنسبة لاقامة الحدود بحصل بها النجاة لمن أقامها،
ولن أقيمت عليه ، وأما إذا لم تقم فإن العاصي يهلك بمعصيته وإن
الساکت عن المنكر يهلك بسكوته ، لأنه راضٍ على المعصية
مقر بوضعها .

وفي هذا التوجيه النبوي الحكيم ارشاد للمجتمع الإسلامي أن
ينشد أفراد الخير لأنفسهم ولأخوانهم ، ويحثوا على الأرض ،
أمرًا بالمعروف ونهيا عن المنكر ، وإيمانًا بالله قال تعالى : (كنتم
خير أمة أخرجت للناس تامرون بالمعروف ونهون عن المنكر ويؤمنون
بإله) . وقد بينت السنة الشريفة مراتب النهي عن المنكر وتغييره ،
وأنها تبدأ أولا باليد ثم باللسان ثم بالقلب ، قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم « من رأى منكرا منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع
فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » وهذه المراتب
الأخيرة تظهر حين يغضب المسلم لغضب الله ، فبنأى عن مرتكب
المنكر ولا يتخذ منه صاحبا ولا يتعامل معه ، فإن استطاع المجتمع
أن يهمل مرتكب المنكر ويذريه من قلبه ، فإنه يرى حينئذ أنه أصبح
مُعزلا فيستشعر ذنبه ويكون للراي العام هنا أثره في استصلاحه
وتغيير المنكر بالنسبة له .

أما إن سكت أفراد المجتمع عن المنكر وتركوه يستشري فيهم
وتنقل عدواه من شخص لآخر ، فإنه سيبرتب على ذلك هلاك
العاصين والصالحين معا ، أما العاصون فيهلكون بعصيانهم ، وأما
الصالحون فيسكوتهم ، قال الله تعالى :

(واقفوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) وإن عدم
القيام بالنهي عن المنكر ذنب كبير ، يصبح به صاحبه ملعونا مجرودا
من رحمة ربه قال الله تعالى : (لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل
على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا بعدهون
كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) .

ويستفاد من هذا الحديث ما يأتي: هـ

١. — توضيح الأمور المعنوية بالمحسوسة لتقريبها الى العقول.
٢. — صحة اجراء القرعة فيما يختلف الناس فيه من أمور .
- ٣ — مسئولية الفرد والجماعة والأمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قال تعالى : (ولئن كنتم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) .
- ٤ — شدة خطر المنكر ، وما يترتب عليه من عواقب وخيمة تشمل الصالح والطالح اذا سرك المنكر دون مقاومة ، ولم يأخذ الناس على أيدي أصحابه . عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيها الناس انكم تقرأون هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) . واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » (رواه أبو داود والترمذى) .
- ٥ — ينبغي على المسلم أن يصبر على أذى جاره اذا خيفه وقوع ما هو أشد ضررا .
- ٦ — جواز أن يتسهم العقار المتفاوت عن طريق القرعة . قال ابن بطال : والعلماء مختلفون على القول بالقرعة الا الكوفيين فانهم قالوا : لا معنى لها ، لأنها تنسب الأضرار للنبي نهى الله عنها .

المفلس يوم القيامة

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اندرون من المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع ، فقال : « ان المفلس من أمتى يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا وضرب هذا ، فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار » رواه مسلم والترمذى .

ان الغاية المنشودة من العبادات في الاسلام ، أن تركزى النفس الإنسانية وتصلقها ، وتوثق صلة الانسان بخالقه ، وصلته بالناس على أساس من العقيدة الصحيحة ، والخلق الحسن ، فبالصلاة ينهى المسلم عن الفحشاء والمنكر ، وبالزكاة تترعرع الألفة بين القلوب ، وينمو الحنان والاحسان بين الناس وبالصوم يثمرس

الانسان على الصبر وسائر خصال البر والقوى ، وبالحج تتم
سائر الفضائل الدينية والأخروية التي تغرسها مناسكته في قلب
المسلم . .

وهكذا نثمر العبادات في الاسلام ثمرتها ونؤتي أكلها ، ان صدقت
بها نية صاحبها ، وتعهدنا بمعالجه نفسه ، وارتوت منها
أحاسيسه ، أما اذا آداها مجرد عادة يقوم بها ، وأفعال جامدة
لا روح فيها ، فلا وزن لها ، ولا ثمره نرجى من ورائها . .

وما أكثر ما نرى من بحرصون على العبادات وبظهورون بالداومة
عليها تم يفعلون ما ينافي مع روح العبادة ، وبقترفون ما لا يرضاه
الدين . ان أمثال هؤلاء قد أدوا عباداتهم أشكالا هشة ، وكانوا
كمن يحمل كثيرا من الدراهم ، وعليه أضعاها من الديون ، فان
حل وقت الأداء وجدها قليلة الجدوى ، أكثرها مزيف ولا يغني
فتيلا .

ان الحديث يصور لنا حقيقة المفلس ، وأنه يكون معدوم النفع
بين الناس ، قليل الخير ، كثير الشر في الدنيا . كما أنه في الآخرة
هالك حاسر لا رصيد له من الخير ، حيث تؤخذ حسناة لغرمائه ،
فاذا ما انتهت حسناته ولم نف بما عليه من حقوق ، أخذ من
سيئاتهم فوضع عليه ، ثم ألقى في النار ، فنتم خسارته ، ويصبح
صفز اليدين ، وما له في الآخرة من نصيب أما ما حسبته التماسا
من أن المفلس هو من لا درهم له ولا متاع ، فليس على حقيقته ،
فان من لا مال له أو من قل ماله ، قد يحصل على اليسار فينقطع
افلاسه ، أو قد يموت مثلا . . أما من لا رصيد له من الدين فهو
الخاسر في الدنيا والآخرة . وذلك هو الخسران المبين .

وهكذا يتضح لنا كيف تؤدي الأخلاق السيئة بصاحبها الى مهاوى الهلاك . ومهما كثرت العباده . . والعكس صحيح فان قليلا من العبادات الصحيحة الكاملة مع حسن الخلق تكفل النجاة لصاحبها؛ وفيما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال له يا رسول الله . ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقها غير أنها تؤذى جيرانها بلسانها ؟ فقال : هي في النار . ثم قال : يا رسول الله فلانة تذكر من قلة مسلاتها وصيامها وانها تنصدق بالأنوار من الأقط — أى قطع الجبن — ولا تؤذى جيرانها ؟ قال : « هي في الجنة » رواه أحمد .

وخصال الشر : كالكذب في الحديث ، وخلف الوعد ، وخيانة الأمانة اذا اجتمعت في انسان اوردنه موارد البوار ، وجعلته بعيدا عن جوهر الإسلام ، هالكا مع المنافقين ، حتى وان أدى العبادات وأظهر الإسلام ، قال عليه الصلاة والسلام : « ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وان صام وصلى وحج واعتمر وقال : انى مسلم : اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤمن حان » رواه مسلم .

الرد على شبهة (المبتدعة) ؟

زعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى « ولا تزر وازرة وزر اخرى » .

وهذا زعم باطل ، وفهم للحديث على غير مقصده ، ذلك ان معنى الآية : لا تحمل نفس آئمة اثم نفس اخرى ولكن تحمل كل نفس وررها ، بل ان حاولت نفس انقلبت ذنوبها ودعت احدا . ليخفف عنها ويحمل بعض اوزارها فلن نجد من يجيئها حتى ولو كان ذا قربى ، « لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » .

ولذا جاء بعد ذلك في الآية : « وان تدع منقلة الى حملها لا يحمل
منه شيء ولو كان ذا قربى » .

وأما ما يثبت في الحديث فانه انما عوقب بما ارتكبه من ظلم
وما عمله من عمل فلما أريد دفع ما عليه من حقوق لغرمائه أخذ
من حسناته فلما فرغت حسناته وما زالت عليه حقوق أخذ من
سيئاتهم فوضعت عليه نم القى في النار وهذا على حسب ما اقتضيه
الحكم الالهية فسيئات الخصوم التي تحملها الظالم هي بمقدار
ما عليه من حقوق باقية وليست شيئاً زائدا فكانت العقوبة هنا
يسبب الظلم ولم تحدث أبدا بغير جنائية .

وفيما رواه البخارى ما يؤيد هذا عن أبى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من كانت عنده مظلمة لأخيه
من عرضه أو من شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار
ولا درهم ان كان له عمل صالح أخذ معه بقدر مظلمته وان لم يكن
له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه .

مقاومة الإسلام للحسوية والفرقة العنصرية

عن عائشة رضى الله عنها أن قريشا اهتمهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا : من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ومن يجنرىء عليه الا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أتشعق في حد من حدود الله ؟ ثم قام فخطب فقال : « يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها » رواه الشيخان .

وقبل أن نتناول هذا الحديث بالبيان والتحليل نشير هنا — في إيجاز — الى أن الإسلام قد حرص على استتباب الأمن ، ونشر أسباب الوقاية من الأجرام والطغيان ، قبل اضداد قوانينه الخاصة بالعقاب ، وذلك بالأمر « بالعمل » ، ليشغل كل إنسان بعمله ، فلا يبقى هناك مجال للتفكير في العدوان الذي ينتج عن البطالة ، كما كفل الإسلام حقوق الناس جميعا على مختلف طبقاتهم ، فقرر العدل والتواصى بالحق وقرر مساعدة المحتاجين الذين لا يجدون عملا ولا يستطيعون العمل ، فأثرت من تعاليم الإسلام أسس المبادئ الإنسانية الرحيمة في التضامن الاجتماعى ، أخمادا لثورة الغضب والانتقام التى يكون مبعثها الشعور بالظلم .

بعد ذلك لم يبق للإنسان من عذر في العدوان ، فاذا تمت كناية

حقوقه على هذا النحو السابق ثم اعتدى ومد يده كان لابد من فحص حالته حتى لا تكون هناك شبهة ، فإذا ما ثبتت ادانته بعد كل هذا ففي ذلك دلالة على أنه قد التاثر فطرته ، وعميت أو تعامت بصيرته فلا بد إذا من الحاق العقوبة به ، واقامة الحد عليه ، واستنفاضت الأحاديث النبوية الشريفة في طلب الحدود بصورة تجعل المسلمين يبادرون الى اقامة شريعة الله ، وتنفيذ حدوده التي شرعها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يوم من أمام عادل أفضل من عبادة سنتين سنة وحد يقام في الأرض بحقه أركى فيها من مطر أربعين عاما » رواه الطبراني .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم » رواه ابن ماجه .

كما وضحت السنة الشريفة اثر ذلك بالنسبة للفرد والمجتمع وأنه ان لم نأخذ على يد الجاني يعم الهلاك ، وان أخذنا على يديه نجا الجميع .

والحديث الذى معنا يرسى قاعدة أساسية في المساواة بين الناس ، على ضوءها تحل مشكلة المحسوبية ، والتمييز العنصرى بتطبيق عملى حازم ، لا تعرف الدنيا له مثيلا وبهذا نرى كيف كان للإسلام فضل السبق في ارساء قواعد الحق ، وتطبيق المبادئ السامية التي لا يفرق فيها بين انسان وآخر . لا تمييز ولا محاباة ولا فضل الا بالعمل الصالح ، قال الله تعالى : « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم » وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا » وكان ورود هذا الحديث الشريف ، يوم فتح مكة عندما ارتكبت هذه المرأة المخزومية وهى فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد جريمة السرقة فرقع أمرها الى الرسول عليه الصلاة والسلام لاقامة الحد

فوضع أمرها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام لإقامة الحسد
عليها - لحماية الدين والنفس والمال والعرض ، وهى الوسيلة
الرادعة التى فى ظلها يأمن الناس ويرجع المجرمون عن إجرامهم
حين يعلمون أنهم لو ارتكبوا فاحشة أو اعتدوا على حق ما أقيمت
عليهم الحدود فينجز كل باغ ويرجع عن بغيه خوفا من الحد ،
هذا بالإضافة إلى أن الحد لا يقام إلا بعد بيان أن ذلك الباغى قد
تفذت كل الوسائل معه وأصبح يشكل خطرا داهما على المجتمع
فلا بد من استئصال شره وخطره .

« وفق الله مجتمعنا إلى عمل الخير ، وخير العمل ، وجعل
هذا العمل خالصا لوجهه نافعاً لمن يقرؤه ، وغفر الله لى ولوالدى
ولسائر المسلمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم » .

فهرس

الصفحة	الموضوع
٧	المقدمة
٩	الحاجة الى السنة
١١	مفهوم السنة
١٢	النسبة بين السنة والخبر والحديث القدسي
١٦	منزلة السنة في الدين
١٧	وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم
٢١	منزلة السنة من القرآن وبيانها له
٢٦	الدلة القائلين بالاستقلال
٢٧	ادلة المنكرين للاستقلال
٣٠	حول حجية السنة
٣٦	شروط العمل غير الواحد
٣٨	الاطوار التي مرت بها السنة
٤٣	السنة في عصر الصحابة والتابعين
٤٨	تدوين السنة
٥٧	مهاج من هدى الحديث النبوي

الصفحة	الموضوع
٥٨	الحلال والحرام
٦٤	صلة الرحم
٦٩	التحلال من المظالم
٧٤	منزلة العمل
٧٩	فضل الحياء
٨٣	القائم في حدود الله والواقع فيها
٨٦	المفلس يوم القيامة
٩٠	مقاومة الاسلام للمحسوبية
٩٣	فهرس الكتاب
٩٥	ما رايك

ما رأيك

— وبعد يا عزيزي القارئ الكريم ...

هذه رسالة اسلامية يقدمها لك المجلس الاعلى للشئون الاسلامية في الخامس عشر من كل شهر عربي ، فلعلها تحوز رضاك ، وترد على بعض الاسئلة التي تراودك ، وتدور بخلد كل مسلم غيور على دينه ، حريص على الاستزادة من مآهل الاسلام العذبة .

اكتب لنا بربك فيها ، وما يروقك من توجيهات تهدف — أولاً وأخيراً — الى خدمة اجل رسالة وأنتم هدف .. وثق أننا سنكون عند حسن ظنك وسنستلبي طلبك .. وسنكون رسالتك موضع الاعتبار والتقدير فنرد عليها اذا كانت حرية بذلك .

والله نسأل أن يلهمك السداد والتوفيق .

على أن يكون خطابك متضمناً البيانات التالية :

الاسم :

العنوان :

الوظيفة :

ويرسل الى المجلس الاعلى للشئون الاسلامية

القاهرة : ٣ شارع الأمير قدادار متفرع من ميدان التحرير

قسم الرسائل والتراث

مطابع الامتزاز التجارية

رقم الايداع ٤٥١٤ / ١٩٧٦

الترقيم الدولي ١٦-٨-٢٤١-١٧٧ ISBN

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

جمهورية مصر العربية المجلس الأعلى للشئون الإسلامية قسم الرسائل والنشر

الأحاديث القدسية

(جزأنتى فى مجلد واحد)

يشتمل على الأحاديث القدسية الموجودة فى أمهات كتب السنة مثل: موطأ الإمام مالك، وصحيح البخارى، وصحيح مسلم، وجامع الترمذى، وسنن أبى داود، وسنن النسائى، وسنن ابن ماجه واعتمد فى شرح الأحاديث على شرح الإمام النورى لصحيح مسلم، والعلامة القسطلانى لصحيح البخارى يقع الكتاب فى ٤٩٧ صفحة من القطع الكبير مزوداً بفهارس الأحاديث ورواتها من هذا المجلد ١١ قروش

محمد توفيق عويضة

يشرف على إصدارها

مراكز البيع



الثمن ٥ قروش